

مكتبة ابن القفل

تحت إشراف د. محمد بن أحمد السداني

الطبعة سنة ١٤١٥ هـ

الطبعة

الدكتور محمد بن أحمد السداني
بمبادرة د. محمد بن أحمد السداني

الطبعة الأولى والثانية

مكتبة ابن القفل
١٤١٥ هـ

مُتَشَابِهَاتُ الْقُرْآنِ

للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهذلي

المتوفى سنة ٤١٥ هـ

مُحَقِّقُ

الدكتور عدنان محمد زور

بجامعة دمشق

القِسْمُ الْأَوَّلُ

دَارُ الشُّرَاثِ

ص.ب. ١١٨٥ القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ؛ نحمده ونستعين به ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. اللهم هب لنا من أمرنا رشدا ، ولا تضلنا بأعمالنا ، واهدنا فنك إلى سواء السبيل.

وبعد ، فهذا كتاب « متشابه القرآن » للقاضى عبد الجبار ، يأخذ طريقه إلى النشر لأول مرة ، بعد أن فرغت من تحقيقه ومراجعته منذ أكثر من عامين ، وقصدت إلى تحقيق كتابه « تنزيه القرآن عن المطاعن » — الذى سبق له النشر عن نسخة واحدة — وبعض الكتب الأخرى للحاكم الجشمى ، أحد أعلام التفسير فى القرن الخامس ، الذى جعلت من دراسة منهجه فى التفسير وآرائه — الاعتزالية — فى علم الكلام ، موضوع بحثى لدرجة الدكتوراة.

واليوم أعود لأقدم كتاب القاضى ، فأجدنى قد قدمت له بمقدمة مطولة ، تناولت فى فصلها الأول حياة القاضى رحمه الله ، وتحدثت فى فصلها الثانى عن الكتاب ، وعن عملى فى تحقيقه. وبالرغم من أننى قد أهملت بعض النقاط فى حياة القاضى — التى أرجو أن أعود إلى الحديث عنها فى مقدمة تحقيق « التنزيه » — إلا أن عبد الجبار أصبح فى حياتنا الثقافية والعلمية أشهر من أن يعرّف ، بعد أن نشر كتابه « المغنى فى أبواب التوحيد والعدل » وبعض كتبه القيمة الأخرى ، حتى إن حاله اليوم لتذكرنا بالمكانة التى احتلها قديما لدى العلماء والمصنفين ، وبخاصة المعتزلة منهم الذين كانوا يلقبونه بقاضى القضاة ، ولا يطلقون هذا اللقب على سواه ، ولا يعنون به عند الإطلاق غير.

والكلمة التي نحب أن نضيفها هنا بين يدي التحقيق : أننا اليوم بحاجة إلى التراث الأصيل لجميع الفرق الإسلامية ، نأخذ منه اليوم ما يؤكد وحدة الفكر الإسلامي وشموله ، بعد أن توزع — أو كاد — على أيدي المتأخرين من أشياخ هذه الفرق. ولسنا نقصد من نشر كتب المعتزلة — الذين شوهت آراؤهم على أيدي الأشاعرة ودعاة الجبر والتواكل في العالم الإسلامي — إلى الانتصار لفرقة على أخرى ، أو إلى إحياء آراء فرقة خاصة من هذه الفرق ؛ لأنها جميعا تستوى عندنا في عدم إحاطتها بنظرة الإسلام الشاملة للوجود ، وتصوره المفرد لعلاقة الإنسان بالله وبالكون ، ولا تخلو فرقة واحدة من الغلو في جانب ، والتفريط في جانب آخر ، ولكن « تركيز » كل منها على جانب بعينه ، يعيننا اليوم على فهم أدق وأعمق لجوانب العقيدة الإسلامية ، وتصور الإسلام الكامل ، ونظراته الشاملة ، وتعامل القرآن الكريم مع جميع عناصر الكينونة الإنسانية ومقوماتها من « العقل » و « الروح » و « الحس » و « البديهة » وسائر عناصر الإدراك البشري بوجه عام.

ونرجو — على كل حال — أن يكون عندنا من الموضوعية وسعة الأفق ، ما نحاول معه الإفادة من منهج المعتزلة العقلي ، ومن سائر المناهج الكلامية الأخرى ، في — الدفاع عن الإسلام ، وشرح حقائقه أمام مناوئيه ومخالفيه ، من أبنائه والغرباء عنه على حد سواء.

عدنان محمد زرزور

مقدمة التحقيق

الفصل الأول

القاضي عبد الجبار

1 — مولده ونسبته

هو أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله —
الهمداني الأسدي ، ولد في ضواحي مدينة همدان — بإقليم خراسان — أو « سوادها
» كما عرّب أبو حيان التوحيدي ، وإن كان من الممكن أن نرجح أنه ولد في بلدة اسديآباد
« لأنهم جروا على نسبته إليها وإلى همدان — والأولى على منزلة من الثانية — على
طريقتهم في النسبة إلى البلد مسقط الرأس ، وإلى المدينة — أو قسبة الإقليم الذي تتبعه
تلك البلدة ، نظرا لشهرة عاصمة الإقليم من جهة ، ولأن الغالب على طالب العلم
الانتقال إليها للقاء المزيد من العلماء ، والقراءة على كبار الشيوخ ، من جهة أخرى. ثم
إن الحاكم الجشمي يقول في ترجمته : « وأصله اسديآباد همدان ؛ خرج إلى البصرة ،
واختلف إلى مجالس العلماء »⁽¹⁾.

(1) شرح عيون المسائل ، المجلد الأول ، ورقة 129 ، وقد نسبته الأستاذ — المرحوم — مصطفى السقا في
مقدمة التحقيق التي صدر بها الجزء الرابع عشر من « المغني » إلى « همدان » (إحدى القبائل اليمنية القديمة
التي لا تزال باقية حتى الآن بجبالها المعروفة بجبال همدان في جنوبي جزيرة العرب) كما يقول ، في حين أن
المصادر التي بين أيدينا تقول في نسبته (الهمداني — الأسدي) فتنسبه إلى هاتين البلديتين اللتين تقع إحداهما
على منزلة من الأخرى ، وبعض هذه المصادر كذلك تنسبه إلى (أستر أسترآباد) — وإن كان ذلك في حالة
أو حالتين فقط — وهذه أيضا بلدة بخراسان ، فذكر هذه البلاد مجتمعة يرجح أن يكون نسبة القاضي إلى
(همدان) البلد ، دون القبيلة العربية اليمنية ، وإن كانوا يقولون في بعض الأحيان (الهمداني) بالإهمال.
وربما كان القاضي يرجع في نسبه إلى إحدى القبائل اليمنية القديمة ، وأنه (عربي صليب) كما —

وليس فيما بين أيدينا من المصادر تحديد لتاريخ ميلاده ، شأنه في ذلك شأن الكثير من القدماء ، وإن كانت أكثر هذه المصادر تذكر أنه عمّر طويلا ، وبعضها ينص على أنه قد جاوز التسعين ⁽¹⁾ ، فإذا علمنا من كتب التراجم هذه أنه توفي سنة خمس عشرة وأربعمائة ؛ أمكننا القول إنه ولد في أواخر الربع الأول من القرن الرابع. أما وفاته رحمه الله ، فكانت في شهر ذى القعدة سنة خمس عشرة وأربعمائة ، كما ذكر أكثرهم ⁽²⁾. ولعل وفاته في أواخر هذا العام هو السبب الذي جعل الحاكم يتشكك في تاريخ وفاته ، فيجعلها بين عامي 415 — 416 ، ولهذا يصعب الأخذ بما حسبه الخطيب البغدادي أن وفاته — وقد جزم أنها في عام 415 — كانت في أول هذا العام ⁽³⁾.

— يقول الأستاذ السقا! ولكن الكتب التي ترجمت للقاضي لم تتعرض لشيء من ذلك. وأدق ما بين أيدينا أن أصله « اسدآباد » كما نص على ذلك الحاكم رحمه الله. انظر السبكي : طبقات الشافعية الكبرى 3 / 219 ، معجم البلدان لياقوت 4 / 981 ، 1 / 242 ، 245.

(1) قال ابن كثير : « وقد طال عمره » وقال السبكي : « عمر دهرًا طويلا حتى ظهر له الأصحاب » وقال ابن الأثير « وقد جاوز التسعين » وقال الذهبي : « مات في ذى القعدة ستة خمس عشرة وأربعمائة من لبناء التسعين » انظر شذرات الذهب 3 / 203 طبقات الشافعية 3 / 220 الكامل 7 / 315 سير أعلام النبلاء مجلد 11 / ورقة 54

(2) انظر طبقات الشافعية ، وسير أعلام النبلاء ، للمصدر السابق — مصور دار الكتب رقم 12195 ج — ولسان الميزان 3 / 386 وليس فيه ذكر الشهر ، وطبقات المفسرين للدوادري — مخطوط — وطبقات المفسرين للسيوطي ص 16 طبع ليدن ، وشذرات الذهب 3 / 203.

(3) قال صاحب تاريخ بغداد : « مات عبد الجبار بن أحمد قبل دخولي الري في رحلتي إلى خراسان وذلك في سنة خمس عشرة وأربعمائة ، وأحسب أن وفاته كانت في أول السنة » تاريخ بغداد 11 / 115 ، وأبعد من هذا الحسبان ما ذكره ابن الأثير عرضا أنه توفي عام 414.

وقد توفي في مدينة الرى ، ودفن فيها بداره ، رحمه الله.

2 — نشأته وتولييه القضاء

نشأ القاضى فى أسرة فقيرة رقيقة الحال ، من أب يعمل حلاجاً فى سواد همذان ، وشب الابن على هذه الرقة التى لازمته حتى بعد زواجه ورزقه بالولد ، ولكنه ما لبث بعد أن اتصل بالصاحب ابن عباد وولى قضاء الرى ، أن أثرى ثراء واسعاً ، واقتنى — المال والعقار.

وكان سبب توليه القضاء : أن صاحب إسماعيل بن عباد — أشهر وزراء دولة بنى بويه فى العراق وفارس وخراسان ، المتوفى سنة 485 — كان لا يرى تولية القضاء ، فى — دولته الشيعية ، إلا لمن كان معروفاً بالاعتزال ⁽¹⁾ ، وكان عبد الجبار بدأ يعرف بإمام المعتزلة فى عصره ، فاتصل به صاحب واستدعاه إلى الرى ، وكتب له عهداً بتوليته رئاسة القضاء فى الرى وقزوين وغيرهما من الأعمال التى كانت لفخر الدولة سنة 467 ، ثم أضاف إليه بعد ذلك فى عهد آخر إقليمى جرجان وطبرستان بعد « فتحهما » فيما يبدو ⁽²⁾.

(1) انظر شرح عيون المسائل للحاكم الجشمى 1 / 155 — مخطوط — حيث أطال المؤلف — وهو معتزلى يذهب فى الفروع مذهب الزيدية — الحديث عن « صاحب الجليل كافى الكفاة رحمه الله » بعد فراغه من تعداد المعتزلة من آل بويه ، فقال فيه : إنه جمع بين الكلام والفقه والحديث واللغة والنحو ، وبين النظم والنثر. وقال : إنه قرأ الكلام على أبى عبد الله — أحد شيوخ القاضى — وإنه كان فى ابتداء أمره إمامياً ثم رجع إلى الاعتزال. وفى « ظن » الحاكم أنه كان زيدياً ، ونقل عن القاضى قوله : « مولانا صاحب شيعي الشعر ، معتزلى التصنيف ». وانظر جولد تسهر : مذاهب التفسير الإسلامى ص 189.

(2) انظر لسان الميزان 3 / 387 ورسائل صاحب : تحقيق عبد الوهاب عزام والدكتور ضيف ، صفحة 34 صفحة 42 الطبعة الأولى.

وكان القاضى ، كما يظهر من هذا العهد ، مثال العدل والورع فى أحكامه ، فقد جاء فى أسباب إضافة جرجان وطبرستان إلى أعماله : أن أمير المؤمنين « ألفاه الكافى فيما استكفاه ، الوافى بما قلده واسترعاه. قد نهض من قضاء قضائه ، بما أحمد فيه رضى مسعائه. مؤديا حق الله فى الأخذ بالعدل ، والحكم بالفصل.

والقضاء بموجب الدين ومقتضاه ، والإمضاء على سنن الشرع ومفضاه. لا يعيل به هواه عند الارتياح ، ولا يختلف مغزاه فى الاعتبار والاجتهاد. الورع مركبه وسبيله ، والحق مقصده ودليله. قد ضربت بحسن مذهبه الأمثال ، وشدت إلى اقتباس علمه الرجال ... »

ثم بعد أن ذكر البلاد المضافة إليه ، قال : « ممتعا رعية هذه البلاد بكفايته ، قاسما لهم حظوظهم من رعيته ودرايته. فأولى الولاية من جمع فيه الحلم والحجى ، وأكفى الكفاة من أجمع عليه فى العلم والتقى ⁽¹⁾.

ولم يكن الوزير صاحب يخفى إعجابه الشديد بكفاءة القاضى وعلمه وفضله ، فكان يقول فيه : إنه « أفضل أهل الأرض » ، « وأعلم أهل الأرض » ⁽²⁾.

ويذكر الحاكم فى طبقات المعتزلة أن القاضى بقى فى الرى ، بعد أن استدعاه إليها صاحب ، مواظبا على التدريس إلى أن توفى. وهذا يدل على أن

(1) انظر رسائل صاحب ، المرجع السابق ، نفس الصفحة.

(2) انظر طبقات المعتزلة ، ص : 112 ، وانظر رسائل صاحب ، فى مواضع متفرقة ، يظهر فيها أثر هذا الإعجاب ، حيث يخاطبه بقوله (قاضى القضاة الأجل) ويقول فيه (أفضى القضاة) ويتبع لقبه : قاضى القضاة ، بالدعاء له بدوام التأيد والعز والبقاء ، ويقول كذلك : (وما بينى وبين قاضى القضاة يكره عن الشكر ، لا بل عن إجراء الذكر) انظر الرسائل الصفحات : 139 ، 183 ، 189.

أعباء منصبه الكبير ما كانت لتشغله عن الإملاء والتدريس ، إلى أن تفرع لذلك في نهاية الأمر بعد عزله عن القضاء ، عقب وفاة صاحبه الوزير صاحب الأديب ⁽¹⁾.

ويقال في أسباب عزله : إنه كان قليل الوفاء للصاحب الذي قدّمه وأعلى منزلته في دولة بني بويه ، فقد رفض القاضي الصلاة على صاحبه ، وقال إنه لا يرى الترحم عليه ، لأنه مات من غير توبة! ولا بد لمرتكب الكبيرة ، في مذهبهم ، من التوبة حتى لا يكون حكمه الخلود في النار!

قالوا : فنقم عليه فخر الدولة لذلك وقبض عليه ، وعزله من منصبه ، وصادره على ثلاثة آلاف ألف درهم ⁽²⁾.

ولكن هذا في الواقع لا يفسر سبب عزله ومصادرته ، بمقدارهما يفسره عادة أصحاب السلطان في ذلك الوقت ، بمصادرة كبار الدولة عند عزلهم ، أو عند وفاتهم ، والغضب عليهم في بعض الأحيان ، حتى عدت المصادرة من « الموارد » الهامة للأمرء والسلطين! سواء أكان ذلك لاعتقادهم أن ثروات هؤلاء قد ساقها إليهم منصبهم الكبير ، أم مجرد الحصول على المال ، وخشية أن يؤلف هؤلاء المعزولون الناس بأموالهم! ويعد أن يكون فخر الدولة قد صادر القاضي وعزله لقلّة وفائه للصاحب ، وقد قام بعد ذلك بمصادرة أموال صاحب نفسه ⁽³⁾!

(1) انظر لسان الميزان : 3 / 387.

(2) انظر ابن حجر : المصدر السابق ، معجم الأدباء لياقوت (طبع مصر) 6 / 299.

(3) انظر مقدمة المحقق الدكتور عبد الكريم عثمان ، لشرح الأصول الخمسة ص 15 — 16.

على أن ورع القاضى فى تطبيق مذهبه فى هذا المقام مما يصعب تقريره فى مواجهة العامة ، حتى طعنوا على القاضى فى قلة الوفاء ⁽¹⁾ — كما رأينا — كما أنه كان أبعد ما يكون عن اعتبارات الولاء والصدقة والسياسة جميعا. وربما لم يكن له ما يبرره — فى الواقع — فى مذهب القاضى نفسه إذا صح ما تنسبه بعض المصادر إلى صاحبها من أن الكبيرة التى ارتكبها ، والتى لم يعلم له القاضى توبة منها ، كانت شرب النبيذ ⁽²⁾!

على أن القاضى ، رحمه الله ، قد رمى من بعض خصومه بأنه لم يكن محمودا فى القضاء — وهذا ما ينفيه عهد أمير المؤمنين الذى أشرنا إليه — كما أن التوحيدى ، لسبب ما ، انفرد بإفحاش القول فيه ، حتى إنه لم يجد ما يعبر به عن استدعاء صاحب له واعجابه به ، غير قوله : « واتصل بابن عباد فراج عليه لحسن سمته ولزوم ناموسه! » وقبل أن يسترسل فى ذم الكلام وأهله ويتوسع فى ذلك ، قال فى القاضى : « وولى — القضاء ، وحصل المال حتى ضاهى قارون فى سعة المال ؛ وهو مع ذلك نغل ⁽³⁾ الباطن ، خبيث المعتقد ، قليل اليقين » ⁽⁴⁾.

ولقد علم أبو حيان — وكان حريا به ألا يفرغ ما فى نفسه على القاضى — أنه لم يصدق القول فى الرجل ، لأنه لا سبيل له إلى الاطلاع على باطنه ، حتى يقول فيه إنه كان خبيث المعتقد أو قليل اليقين!! ولأن الذى يدل عليه ظاهره — فيما كتب

(1) انظر معجم الأدباء لياقوت : 6 / 299.

(2) راجع مذاهب التفسير الإسلامى لجولد زهير ، ترجمة الدكتور النجار رحمه الله ص 190.

(3) نغلت نيته : ساءت ، ونغل قلبه على : ضغن. انظر أقرب الموارد ص 1324.

(4) راجع لسان الميزان لابن حجر : 3 / 386 — 387.

وأملى — أنه لم يكن كذلك رحمه الله ، ولقد كان يسع أبا حيان ألا يوسع القاضى من السباب والشتائم — لو لا طبع يحمله على ذلك ⁽¹⁾ — إذا كان رأيهِ سيئاً فى الكلام على ما يزعم!.

3 — ثقافة القاضى وشيوخه ومنزلته العلمية

بدأ القاضى حياته دارساً للأصول على مذهب الأشعرى ، وفقهها على المذهب الشافعى ؛ قال الحاكم : « وكان فى ابتداء حاله يذهب فى الأصول مذهب الأشعرية ، وفى الفروع مذهب الشافعى ، فلما حضر المجالس وناظر ونظر ، عرف الحق فانقاد له » ⁽²⁾.

وكان أراد أن يقرأ فقه أبى حنيفة على أبى عبد الله البصرى ⁽³⁾. فقال له :

(1) ذكر ياقوت أن أبا حيان (كان قصد ابن عباد إلى الرى فلم يرزق منه فرجع عنه ذاماً له!) ثم قال : (وكان أبو حيان مجبولا على الغرام بثلب الكرام!) وبحسب القاضى عندنا أن يعد فى هؤلاء. انظر معجم الأدباء. 6 / 187.

(2) شرح عيون المسائل للحاكم الجسمى ، الجزء الأول ، ورقة 130 ، وانظر طبقات المعتزلة ، طبع بيروت ، ص 112.

وقد وضعه الحاكم على رأس الطبقة الحادية عشرة من طبقات المعتزلة ، فقال : « فمن هذه الطبقة ، بل أولهم وأقدمهم فضلاً قاضى القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد ... » ثم قال : « وهو يعد من معتزلة البصرة من أصحاب أبى هاشم لنصرتة مذهبهم » المصدر السابق ، ورقة 129. وانظر الحديث عن فرعى المعتزلة الكبيرين : معتزلة البصرة ومعتزلة بغداد ، وأهم رجالات كل من الفرعين ، والمسائل التى دارت عليها فلك أبحاث كل منهما : ضحى الإسلام للأستاذ أحمد أمين رحمه الله ، الجزء الثالث. وانظر حديثنا عن كتاب (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) للقاضى ، فى ثبت كتبه القادم.

(3) هو أبو عبد الله الحسين بن على البصرى ، ذكر القاضى أنه كان من أصحاب أبى هاشم — وهم الذين قدمهم فى طبقاته على رجال الطبقة العاشرة — وأنه أخذ أولاً عن أبى على بن خلاد ثم عن أبى هاشم (لكنه بلغ مجده واجتهاده ما لم يبلغه غيره) أخذ الفقه عن أبى الحسن —

هذا علم كل مجتهد فيه مصيب — المعتزلة من المصوّبة كما هو معلوم — وأنا في الحنفية ،
فكن أنت في أصحاب الشافعي ، قال الحاكم : « فكان بلغ في الفقه مبلغا عظيما ، وله
اختيارات »⁽¹⁾ لكنه ما لبث أن وفر أيامه على الكلام دون الفقه ، وكان يقول في ذلك :
للفقه أقوام يقومون به طلبا لأسباب الدنيا ، وعلم الكلام لا عرض فيه سوى الله تعالى⁽²⁾ .

قرأ الكلام مدة على أبي إسحاق بن عياش⁽³⁾ ، ثم رحل الى بغداد وأقام عند الشيخ
أبي عبد الله مدة مديدة « حتى فاق الأقران وخرج فريد دهره » كما يقول الحاكم .

— الكرخي ولازمه الزمان الطويل. وقد جرت عادة القاضي على وصفه بالشيخ المرشد أبي عبد الله.

توفي رحمه الله سنة سبع وستين وثلاثمائة. انظر شرح عيون المسائل : 1 / ورقة 125 — 126 ،
وطبقات المعتزلة ، ص : 105 — 107.

(1) شرح عيون المسائل — المصدر السالف — 1 / 129.

(2) المصدر السابق ، نفس الورقة ، وانظر طبقات المعتزلة ص 112 طبع بيروت.

(3) هو إبراهيم بن عياش البصري ، من رجال الطبقة العاشرة. قال القاضي : (وهو الذي درسنا عليه أولا ،
وهو من الورع والزهد والعلم على حظ عظيم. وكان مع لقائه لأبي هاشم استكثر من أبي علي بن خلاد. ثم
من الشيخ أبي عبد الله ، ثم انفرد) شرح العيون 1 / ورقة 126.

وبذلك يكون القاضي قد أخذ ممن قرأ على أبي هاشم الجبائي (ت 321) ، والواقع أن نظرة واحدة
في كتب القاضي — وبخاصة المغني — توضح مدى عنايته الكبيرة بآراء أبي هاشم وآراء أبيه — على (ت
303) وهو يقول عن كل منهما : شيخنا فلان : حيثما نقل عنهما أو استشهد بهما. وغالبا ما يفعل ذلك
في كل صفحة من صفحات المغني وسائر كتبه تقريبا. حتى ليعد أكبر أنصار المدرسة الجبائية وعمدها ، فوق
أنه لسانها وقلمها. وإذا كان الانتصار الأخير — أو الانتشار — كتب في المعتزلة لآراء أبي هاشم — كما يذكر
مؤرخو الفرق — فإن الفضل في ذلك يعود بدرجة كبيرة إلى القاضي عبد الجبار ، الذي تبنى آراء أبي هاشم
بخاصة ، وآراء المدرسة الجبائية بعمامة ، ودافع عنها ، وخلدها في إملأته الكثيرة.

وسمع الحديث من أبي الحسن إبراهيم بن سلمة القطان (ت 345) وعبد الرحمن ابن حمدان الجلاب (ت 346) ، وعبد الرحمن بن جعفر بن فارس (ت 346) والزبير بن عبد الواحد الأسدي (ت 347) ، وغيرهم.

والواقع أن القاضى لم يكن متمكنا من الكلام ، أو الفقه ، دون سائر فروع الثقافة الإسلامية الأخرى ، فقد درس التفسير وأصول الفقه والحديث وغيرها ، بل يمكن القول إنه كان متمكنا من جميع فروع الثقافة المعروفة في عصره.

وما يكون لمن « انتهت الرئاسة في المعتزلة إليه حتى صار شيخها وعالمها غير مدافع ، ومن صار الاعتماد على كتبه التي نسخت كتب من تقدمه من المشايخ ».

كما يقول الحاكم ، إلا أن يكون كذلك. وسوف نشير بشيء من التفصيل إلى — كتبه المتصلة بتفسير القرآن عند الكلام عن كتابه في المتشابه ، ونعرض هنا إلى بعض ما قيل في منزلته ، رحمه الله ، في أهم فروع الثقافة الإسلامية الأخرى.

ففي علم الكلام :

يقول الحاكم : « وليس تحضرني عبارة تنبئ عن محله في الفضل وعلو منزلته في — العلم ، فإنه الذى فتق الكلام ونشره ، ووضع فيه الكتب الكثيرة الجليلة التي سارت بها الركبان وبلغت الشرق والغرب ، وضمّنها من دقيق الكلام وجليله ما لم يتفق لأحد مثله ... » ⁽¹⁾.

ويذكر له من هذه الكتب. « كتاب الدواعى والصوارف ، والخلاف والوفاق. وكتاب الخاطر ، وكتاب الاعتماد ، وكتاب المنع والتمانع ، وكتاب

(1) شرح عيون المسائل للحاكم ، الجزء الاول ، ورقة 129.

ما يجوز فيه التزايد وما لا يجوز .. إلى أمثال ذلك مما يكثر»⁽¹⁾.
ويقول : « وأماله الكثيرة ، نحو المغنى ، والفعل والفاعل ، وكتاب المبسوط ،
وكتاب المحيط ، وكتاب الحكمة والحكيم ، وشرح الأصول الخمس ونحوها » .
ويذكر أن له كتباً في الشروح لم يسبق إلى مثلها « كشرح الجامعين ، وشرح
الأصول ، وشرح المقالات ، وشرح الأعراض » وكتباً أخرى في تكملة كتب المشايخ —
كل ذلك في الكلام — « صنفه على مثل طريقتهم ونمط كتابتهم .
كتكملة الجامع ، وتكملة الشرح .. » إلى جانب كتب أخرى في النقض على
المخالفين وكتبهم « أوضح فيها بطلان قولهم ، كنقض اللمع ، ونقض الإمامة » وكتب
في مسائل وردت عليه من الآفاق فأجاب عنها « نحو الطوسييات ، والرنزيات ،
والعسكريات ، والقاشانيات ، والمصريات ، وجوابات مسائل أبي رشيد ، والنيسابوريات
، والخوارزميات » وكتب في المسائل التي وردت على المشايخ « فأجابوا عنها بصحيح
وفاسد ، فبينه رحمه الله وتكلم عليه ، ككلامه في المسائل الواردة على أبي الحسن!
والمسائل الواردة على أبي القاسم ، والمسائل الواردة على أبي علي ، وأبي هاشم » إلى —
كتب أخرى كثيرة ذكرها الحاكم ، وقال بعد أن فرغ من عرضها : « وغير ذلك مما
يكثر تعداده ، وذكر جميع مصنفاته يتعذر »⁽²⁾.

(1) المصدر السابق ورقة 130 ، ويذكر الحاكم أن هذه الكتب قد سبق القاضي إلى التصنيف في بابها (غير
أنه لم يسبق إلى مثل تصنيفه في حسن رونقه وديباجته وإيجاز ألفاظه موجودة معانيه ..)
(2) المصدر السابق.

وغنى عن البيان أن القاضى وهو يؤلف أو يعلّى فى الكلام على مذهب أصحابه — وكان مقدّمهم وصاحب الرئاسة فيهم — ما كان له أن يتهاون فى إقامة الدليل على بطلان مذهب خصومه من الأشاعرة وغيرهم! بل على العكس من ذلك نجد فيما يتصل بالأشاعرة وإمامهم أبى الحسن ، رحمه الله ، يشتد فى القسوة عليهم فى كثير من الأحيان ، نظرا لغلبتهم على العامة ، ولمعرفته بمواطن الضعف فى هذا المذهب الذى كان قد نشأ عليه ، ولهذا لا نجد فى اتهام بعض كتاب التراجم له ، كالذهبي وابن حجر ، بأنه من غلاة المعتزلة ، ما يوجب البحث والتأمل.

لكن من طريف ما يتصل بهذا الموضوع ما نقله صاحب لسان الميزان عن الخليلي قال : « كتبت عنه ، وكان ثقة فى حديثه ، لكنه دأب إلى البدعة لا تحل الرواية عنه! ⁽¹⁾ » وما نقله ابن العماد عن ابن قاضى شعبة قال : « وكان شافعى المذهب ، وهو — مع ذلك شيخ الاعتزال! ⁽²⁾ » ، وكأن الجمع بين المذهب الشافعى فى الفروع ، والاعتزال فى الأصول ، من المحال! أو كأن الشافعية لم يكن فيهم معتزلى واحد قبل القاضى عبد الجبار! سواء أكان من عامتهم ، أم من شيوخهم! ⁽³⁾

وفى اصول الفقه :

نجد ابن خلدون يتحدث عن أفضل ما كتب فيه على طريقة المتكلمين ، فيجعل لكل من الأشعرية والمعتزلة فى ذلك كتابين ؛ البرهان : لإمام الحرمين

(1) ابن حجر : 3 / 387.

(2) شذرات الذهب : 3 / 203.

(3) انظر الفصل الذى عقده الحاكم للذين ذهبوا مذهب العدل من الفقهاء ، والذى تحدث فيه عن مذهب إلى الاعتزال من أصحاب الشافعى ، ومنهم أبو بكر الصيرفى ، وأبو بكر الدقاق ، وأبو بكر القفال الشاشى : شرح عيون المسائل : 1 / ورقة 158 ، وانظر فيه قضاة الشافعية الذين كانوا يرون رأى المعتزلة ، ورقة 134 ؛ والورقة 136.

والمستصفي : للغزالي ، وكتاب العمد للقاضي ، وشرحه « المعتمد » لأبي الحسين البصري. ثم يقول : « وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانها »⁽¹⁾.

بل إن الزركشي في البحر المحيط لا يرى أن أحدا يستحق الذكر بعد الشافعي غير الباقلاني والقاضي عبد الجبار ، ويكاد أن ينسب الناس بعدهما إلى التقليد في هذا الفن ، فيقول بعد أن أوضح جهود الشافعي ، رضى الله عنه ، في تقييد هذا العلم : « وجاء من بعده ، فبينوا وأوضحوا ، وبسطوا ، وشرحوا ، حتى جاء القاضيان : قاضي السنة أبو بكر بن الطيب ، وقاضي المعتزلة عبد الجبار ، فوسعا العبارات وفكوا الإشارات ، وبيننا الإجمال ، ورفعنا الإشكال » ثم يقول : « واقتنع الناس بآرائهم ، وساروا على أخذ نارههم ، فحرروا وقرروا ، وصوبوا وصوروا »⁽²⁾.

ثم إنه في كتابه السابق ؛ وهو يقع في ثلاث مجلدات ضخام ، لا يكاد يذكر مسألة من مسائل أصول الفقه إلا ويورد فيها رأى القاضي عبد الجبار. وقد أشار السبكي والداودي إلى منزلة القاضي في هذا العلم ؛ بعبارة موجزة تشعر بأن الأمر أشهر من أن يتحدث عنه ، فقالا : « وكان له الذكر الشائع بين الأصوليين »⁽³⁾.

(1) مقدمة ابن خلدون ؛ تحقيق الدكتور على عبد الواحد وافي ص : 1031. الطبعة الأولى سنة 1379. وقد قال الحاكم : إن للقاضي في أصول الفقه (كتبها جامعة لم يسبق إلى مثلها ، كالنهاية ، والعمد ، وشرح العمد). وعلى ذلك يكون (المعتمد) لأبي الحسين شرحا آخر للعمد ، أو شرحا لكتاب آخر غير العمد ، وهو الأرجح.

راجع شرح عيون المسائل : الجزء الأول ، ورقة 130 / و

(2) البحر المحيط ، مخطوطة دار الكتب المصرية رقم 483 أصول فقه ، المجلد الأول.

(3) السبكي : 3 / 219. الداودي : طبقات المفسرين ، مخطوط دار الكتب.

دراسات اصولية فريدة :

بل إننا نجد عند القاضي في ميدان الدراسات الأصولية ، بناء على منهجه الدقيق في البحث ، مسائل وأبحاثا لم يسبق إليها ، فكتابه « المغنى » — وهو في علم الكلام ، أو في أصول الاعتقاد ، كما يعبرون — يحوى بين أجزائه جزءا يحمل عنوان « الشرعيات » — الجزء السابع عشر — تناول فيه مباحث في أصول الفقه ، كمسائل الإجماع والقياس والاجتهاد ، وأبحاث العموم والخصوص ، والأمر والنهى ؛ ونحوها ، على غير ما تناولتها كتب أصول الفقه ، فقد كان يكتفى منها بذكر جمل القول ، وما يجرى منها مجرى الأصول ، ولهذا وضعها في كتاب خصه بعلم الكلام ، وهو يقول في ذلك : « وإنما نذكر في هذا الموضوع جمل القول في الأدلة ، لأن الغرض بيان ما يعرف به الأحكام في الوعد والوعيد ، دون تقصى القول في أصول الفقه ⁽¹⁾ » ويقول : « وإنما نذكر الآن جمل الأدلة ، لوقوع الحاجة إليها في باب معرفة أصول الشرائع ، والوعد والوعيد ، والأسماء والأحكام ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والإمامة ، لأن هذه الأبواب أصلها الأدلة الشرعية ؛ فلا بد من بيان أصولها ⁽²⁾ »

ويرى الأستاذ المرحوم أمين الخولى — الذى حرر نص الشرعيات — أن بأمثال هذه العبارات ونحوها من الإشارات الكثيرة في الجزء المذكور « ندرك أن موضوع هذا الجزء هو ما يلتقى فيه « الأصولان » اللذان سماهما الأقدمون : أصل الاعتقاد ، وأصل العمل ... أو أصول العقيدة ، وأصول الفقه ، يعرض فيه قاضى القضاة لهذه الناحية مبينا صلة أصول الفقه بأصول الاعتقاد ، وهذا ما يبينه قوله :

(1) انظر الشرعيات (ج 17 من المغنى) ص : 92.

(2) المصدر السابق ، نفس الصفحة.

وإنما نذكر في هذا الكتاب ما يجرى مجرى الأصول ...⁽¹⁾»

ثم يقول الأستاذ الخولى : « ويكون هذا الجزء صنفا غير كثير ولا شائع في تناول الأصول العليا لأبحاث أصول الفقه ، من حيث التقاؤها مع أصول العقيدة ، يتناول ما قد يجمل أصحاب أصول الفقه القول فيه ، أو يتركون التعرض له أحيانا ، ويدع التفصيل لمكانه من تناول أصحاب الفقه وأصوله⁽²⁾ ». وكان القاضي بهذا يحاول — غير مسبوق — أن يقعد لأصول الفقه ، أصولا من الفكر والعقيدة المذهبية.

في الفقه :

أما مكانة شيخنا في الفقه ، على المذهب الشافعي ، فقد تقدمت في بيانها عبارة الحاكم أنه « بلغ في الفقه مبلغا عظيما ، وكانت له اختيارات » وطبيعي أن يكون للقاضي — ومنزلته في أصول الفقه ما قدمنا — اختيارات في هذا الفن!.

وفي الحديث :

أتاح له سماعه على كبار المحدثين فرصة الدراية الواسعة في فنونه المختلفة ، وقد ترك لنا من أماليه فيه ، كتاب : « نظم الفوائد وتقريب المراءد للرائد » تعرض فيه لكثير من أبواب الحديث — على ترتيبها المعروف عند أكثر المحدثين — وخص منها بالذكر : الأحاديث المتشابهة.

والواقع أن نظرة واحدة في فهرس الكتب التي ألفها القاضي أو أملاها على

(1) المغني : ج 17 ، تقديم الأستاذ الخولى ، ص : 5.

(2) المصدر السابق ، نفس الصفحة.

تلامذته ، تبين مدى ثقافته الغزيرة ، وإطلاعه الواسع ، ومنزلته الكبيرة في الفكر الإسلامي ، القائمة على المشاركة في شتى فروع الثقافة الإسلامية ، وعلى الدفاع عن الإسلام ورد مطاعن الطاعنين ⁽¹⁾.

في مجال الدفاع عن الاسلام :

وبحسبنا أن نشير هنا ، في مجال هذا الدفاع المجيد ، إلى كتابه : « تثبيت دلائل نبوة سيدنا محمد » الذي قال فيه ابن كثير : إنه « من أجل مصنفاته ، وأعظمها ، وقد ألبان فيه عن علم وبصيرة جيدة » والذي قال فيه الذهبي : « إنه أجاد فيه وبرز ⁽²⁾ ». وقد اطلع العلامة المرحوم الشيخ زاهد الكوثري على مخطوطة هذا الكتاب وقال فيه ، في معرض حديثه عن بلاء المعتزلة في الدفاع عن الإسلام « إزاء اللدهرين ، ومنكرى النبوة ، والثنوية ، والنصاري ، واليهود ، والصابئة ، وأصناف الملاحدة ». قال : « ولم نر ما يقارب كتاب تثبيت دلائل النبوة للقاضي ؛ في قوة الحجج وحسن الصياغة ، في دفع شكوك المتشككين » ⁽³⁾.

(1) قال الحاكم : (ويقال إن له أربعمئة ألف ورقة مما صنف ، في كل فن ، ومصنفاته أنواع) وقد قام الأستاذ الدكتور عبد الكريم عثمان ، في مقدمة التحقيق التي صدر بها (شرح الأصول الخمسة) بعمل فهرس شامل لكتب القاضي ، مع ذكر المصدر ، أو المصادر ، التي أشارت إلى كل منها ، وبيان موضوعها. انظر شرح الأصول الخمسة ، ص : 20 — 23.

(2) انظر لسان الميزان : 3 / 386. شذرات الذهب : 3 / 203.

(3) انظر ص : 18 من مقدمة الشيخ زاهد لكتاب (تبين كذب المفتري) لابن عساكر —

4 — تلامذته

أما تلامذته فهم كثيرون ، وقد نقل عن أبي سعيد السمان ، أنه قال ؛ « دَوَّخَتِ البلاد فما دخلت بلداً وناحية إلا وفيها من أخذ عن قاضى القضاة » ، وقال الحاكم فى رجال الطبقة الثانية عشرة من المعتزلة إنهم « أصحاب قاضى القضاة والذين قرءوا عليه وقرءوا على من فى طبقة من علماء المتكلمين » ، وقال فى موضع آخر : إنه قد اتفق له من الأصحاب ما لم يتفق لأحد من رؤساء الكلام⁽¹⁾.

وكان من أشهر تلامذته ، رجال الطبقة المذكورة :

1 — أبو رشيد النيسابورى (سعيد بن محمد) ، قال فيه الحاكم : « وكان بغدادى المذهب ، واختلف إلى مجلسه وهو نصف ، فدرس عليه وقبل عنه أحسن قبول ، وصار من أصحابه. وإليه انتهت الرئاسة فى المعتزلة بعد قاضى القضاة ... وكان القاضى يخاطبه بالشيخ ، ولا يخاطب به غيره »⁽²⁾. وله تصانيف جيدة منها كتاب « ديوان الأصول »⁽³⁾ فى فتاوى الكلام.

— وانظر فى إشارات ، رحمه الله ، برد القاضى عبد الجبار على الباطنية : مقدمته لكتاب (كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة) المطبوع مع كتاب (التبصير فى الدين) للافرايينى — كلاهما بتحقيقه — ص : 190.

(1) شرح عيون المسائل 1 / 130.

(2) المصدر السابق ، ورقة 135.

(3) والقاضى هو الذى أحال على تلميذه الكتابة فى هذا الموضوع ؛ قال الحاكم : (وسمعت غير واحد من مشايخنا يقول إن قاضى القضاة سئل أن يصنف كتاباً فى فتاوى الكلام يقرأ ويعلق ، كما هو فى الفقه ، وكان مشغولاً بغيره من التصانيف فأحال على أبي رشيد ، فصنف ديوان الأصول ، وابتدأ بالجواهر والأعراض ، ثم بالتوحيد والعدل) شرح العيون 1 : 135.

2 — وأبو يوسف القزويني (عبد السلام بن محمد) ، قال فيه السمعاني « كان أحد المعمرين والفضلاء المتقدمين ؛ جمع التفسير

الكبير الذي لم ير في التفاسير أكبر منه ولا أجمع للفوائد » أخذ عن القاضي وسمع منه الحديث ، وحدث عن جماعات ، وكان يفاخر بالاعتزال ويتظاهر به حتى على باب نظام الملك الوزير ، ولد بقزوين سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة ، وتوفي ببغداد في ذي القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة⁽¹⁾.

2 — والشريف المرتضى (أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي) أخذ عن القاضي عند انصرافه من الحج ، وهو إمامي يميل إلى الإرجاء ، كما يقول الحاكم. قال الذهبي : وكان من الأذكياء المتبحرين في الكلام ، والاعتزال ، والأدب ، والشعر. من كتبه : الأمل « درر الفوائد وغرر القلائد » وكتاب « الشافي » في الإمامة ، نقض فيه على شيخه القاضي ما كتبه في المغني عن الإمامة « الجزء العشرون » ، و « الذخيرة » في الأصول ، وديوان شعر ، وكتب أخرى. وتوفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة⁽²⁾.

4 — وأبو الحسين البصري (محمد بن علي بن الطيب) درس على القاضي ، ودرس ببغداد ، يقول فيه الذهبي : « إنه كان شيخ المعتزلة ، فصيحاً بليغاً ، عذب العبارة ، يتوقد ذكاء » ، من كتبه « تصفح الأدلة » و « المعتمد » في أصول الفقه

(1) انظر طبقات المفسرين للداودي — خ — وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 3 / 230.

(2) انظر شرح عيون المسائل : 1 / ورقة 135 ، وسير أعلام النبلاء للذهبي : 11 / ورقة 131 ، ويقول ابن حزم : الإمامية كلهم على أن القرآن مبدل وفيه زيادة ونقص ، سوى المرتضى فإنه كفر من قال بذلك ، وكذلك أصحابه أبو يعلى الطوسي وأبو القاسم الرازي ، راجع الذهبي : المصدر السابق ،

من الكتب المشهورة ، يقول فيه الذهبي : إنه من أجود الكتب ، و « نقض الشافى » فى الإمامة ، انتصر فيه لشيخه ورد على الشريف. توفى ببغداد سنة ست وثلاثين وأربعمائة⁽¹⁾.

5 — وأبو القاسم البستى (إسماعيل بن أحمد) ، كان يميل إلى مذهب الزيدية ، وصحب قاضى القضاة حين حج ، وكان إذا سئل عن مسألة أحال عليه ، وكان حاداً حاذقاً ، وهو الذى ناظر الباقلانى — حين ترفع القاضى عن مكالمته — فقطعه. توفى سنة عشرين وأربعمائة⁽²⁾.

وكثيرون غيرهم ، مثل أبى محمد اللباد الذى كان من متقدمى أصحابه ، وصاحب كتاب « النكت » ، وأبى بكر الخوارزمى — الذى كان يختلف إليه أبو حنيفة شيخ الحاكم الجشمى — وأبو سعيد السمان « واحد عصره فى أنواع العلوم والكلام والفقه والحديث » ، وأبى نصر الرزمايى ، وأبى محمد بن متويه ، والإمام أبى الحسين أحمد بن الحسين بن هارون الذى بايعه الزيدية بالإمامة سنة ثمانين وثلاثمائة ، والذى بايعه القاضى — فيما يقال — وآخرون⁽³⁾.

(1) شرح العيون : 1 / ورقة 137 ، سير أعلام النبلاء ، المصدر السابق نفس الصفحة.

(2) شرح العيون : 1 / ورقة 136. وقد اطلعنا من كتبه على كتاب (البحث عن أدلة التكفير والتفسيق) وفيه يظهر تعصبه الشديد على المخالفين ، ومغالاته فى رمى الناس بالكفر.

(3) راجع شرح العيون : 1 / ورقة 133 ، والورقات من 135 — 138 ويبدو من سيرة تلامذة القاضى وتاريخ حياته مدى ما كان يلقاه منهم من التوقير والاجلال والتعظيم — إلى جانب التوقير الكبير والمكلمنة العالية التى رفعه إليها صاحب بن عباد — فقد نقل الحاكم أنه أصابه النقرس فى آخر عمره ، فاحتاج مرة إلى الخروج فحمله الأشراف على عواتقهم ، وانظر كتاب صاحب له بعد أن فرغ من املاء المغنى وقدمه إليه : شرح العيون 1 / ورقة 130.

5 — كتبه

ونختم القول في ثقافة القاضى ومنزلته العلمية بذكر ما وصلنا من آثاره ،
رحمه الله⁽¹⁾ ، وهذه الآثار هي :

- 1 — الأملى في الحديث « المسمى نظم الفوائد وتقريب المراد للرائد »⁽²⁾.
- 2 — تثبيت دلائل نبوة سيدنا محمد⁽³⁾.
- 3 — تنزيه القرآن عن المطاعن⁽⁴⁾.
- 4 — الخلاف بين الشيخين⁽⁵⁾.

(1) انظر أسماء سائر كتبه في حديثنا السابق عن منزلة القاضى فى الكلام وأصول الفقه ، وانظر ثبتا وفيما بأسماء كتب القاضى ومن ذكرها من المؤرخين وكتاب التراجم : فى المقدمة التى صدر بها الدكتور عبد الكريم عثمان كتاب شرح الأصول الخمسة ، هذا وقد قدمنا قول الحاكم إن الاعتماد صار على كتب القاضى وإنها نسخت كتب من تقدمه من المشايخ ، ويعود شيء من ذلك فيما نرى إلى كثرة تلامذته. وإلى ما ذكره الحاكم من طريقتيه فى التدريس ، وهى الاختصار فى الإملاء والبسط فى الدرس — على خلاف ما كان يفعله شيخه أبو عبد الله قال الحاكم : (فكان من حسن طريقتيه ترك الناس كتب من تقدم) شرح العيون : 1 / 130.

(2) توجد منه نسخ خطية فى اليمن والفاتيكان والمتحف البريطانى ، وهو مصور بدار الكتب تحت رقم : 28083 ب ، وقد رتبته القاضى شمس الدين جعفر بن أحمد بن عبد السلام (ت 573) .

(3) توجد منه نسخة فريدة فى استانبول ، وهى التى اطلع عليها الأستاذ الشيخ الكوثرى رحمه الله ؛ وقد صورته لإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية ، وقام الزميل الكريم الدكتور عبد الكريم عثمان بتحقيقه عن هذه النسخة ، ونشره أخيرا فى بيروت.

(4) وهو أول كتاب طبع للقاضى ، قام بطبعه صاحب المكتبة الأزهرية عام 1279 هـ عن مخطوطة دار الكتب 330 تفسير ، وهذه الطبعة التى تقع فى قرابة أربعمئة صفحة من القطع المتوسط ، مليئة بالتصحيف والتحريف ، ثم طبع الكتاب أخيرا فى بيروت عن هذه الطبعة مع مزيد من التصحيف. وقد عثرنا على نسخة خطية أخرى من الكتاب ، قمنا بتحقيقه عن هاتين النسختين : وسوف نطبعه فى وقت قريب.

(5) مخطوطة مكتبة الفاتيكان رقم (1100 مخطوطات عربية) وهو فى المسائل الخلافية بين الجبائين : أبى — على وابنه أبى هاشم رحمهما الله.

- 5 — رسالة في علم الكيمياء⁽¹⁾.
- 6 — شرح الأصول الخمسة⁽²⁾.
- 7 — فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة⁽³⁾.
- 8 — متشابه القرآن.
- 9 — المحيط بالتكليف⁽⁴⁾.

(1) مخطوط صغير الحجم أشار إليه بروكلمان.

(2) قام بتحقيقه عن نسختين خطيتين الأخ الدكتور عبد الكريم عثمان ، ونشره بالقاهرة في نهاية عام 1384 هـ ، ويقع الكتاب في أكثر من ثمانمائة صفحة. وهو أهم كتاب موجز في أصول الاعتزال.

(3) توجد منه نسخة خطية لدى الأستاذ فؤاد السيد. أتاح لنا فرصة الرجوع إليها أكثر من مرة. وتقع في — قرابة تسعين ورقة من القطع الكبير. منها سبع وثلاثون في فضل الاعتزال ، رتبها على عدة فصول تحدث فيها عن الخلاف بين أهل الصلاة ، وعن مدح الاعتزال وذم القدرية ، وأن الله لا يريد المعاصي ، وعن خلق إبليس وكيف يوسوس ، وناقش فيها قولهم إن الكلام بدعة ، وما ينسبه البعض إلى المعتزلة أنهم خرجوا عن التمسك بالسنة والإجماع وأمور كثيرة أخرى مما يشنع بها على المعتزلة ... الخ.

ووصل القاضى بطبقاتهم إلى الطبقة العاشرة ، وهى التى وضع فيها من أخذ عن أبى هاشم وعمن هو فى طبقته. ثم جاء من بعده الحاكم أبو سعد ، المحسن بن كرامة الجشمي البيهقي ، المتوفى سنة 494. فأخذ طبقات القاضى المذكورة وأضاف عليها طبقتين : الحادية عشرة ، والثانية عشرة ؛ وضع على رأس الأولى — قاضى القضاة ؛ وخص الثانية بأصحابه الذين أخذوا عنه. كما أضاف بعض الطبقات الأخرى ، وجعل الكل فى كتابه (شرح عيون المسائل — خ) فى باب خصه بالحديث عن رجال الاعتزال ؛ وقد فرغنا من تحقيق الجزء الأول من هذا الكتاب ، ونرجو أن نطبعه فى وقت قريب.

(4) نسب هذا الكتاب لابن متويه أحد تلامذة القاضى. قال الحاكم : « ومنهم — أى رجال الطبقة الثانية عشرة — أبو محمد الحسن بن متويه ، أخذ عن القاضى وله كتب مشهورة ، كالمحيط فى أصول الدين ؛ والتذكرة فى لطيف الكلام » طبقات المعتزلة ، ص : 119. ويبدو أن الكتاب للقاضى ، ولكن ما جمعه تلميذه ابن متويه منه ، أسماه : المجموع من المحيط بالتكليف وقد بدئ بنشر الكتاب بتحقيق عمر السيد عزمى ، منسوباً إلى القاضى ، على أنه من جمع تلميذه الحسن.

10 — المغنى فى أبواب التوحيد والعدل⁽¹⁾.

وبعد : فهذه صورة عن حياة القاضى التى لم تعد مجهولة لدى المشتغلين بالدراسات الفكرية فى العالم الإسلامى ، بعد أن سبق لكثير من العلماء والمباحثين الكتابة فيها والحديث عنها ، وتعريف بكتبه وآثاره التى وصل إلينا ، والتى ساهمت فى إعطاء صورة كاملة لمذهب المعتزلة الفكرى — أو لما آل إليه هذا المذهب على أيدى المدرسة الجبائية — ومنزلة القاضى فى هذا المذهب ، وبالتالى فى الفكر الإسلامى بوجه عام ؛ قدمتها بين يدى الحديث عن كتابه فى متشابه القرآن ، وجهوده فى ميدان الدراسات القرآنية بصفة عامة.

(1) وهو أجمع ما وصلنا من كتب القاضى ، وكتب سائر المعتزلة فى الكشف عن أصولهم والرد على الخصوم ؛ وقد جمع فيه « كل ما يتعلق بأصول الدين » قال القاضى « وكما تقتضينا طريقة الحق ؛ فقد استوفينا شبه المخالفين وبيننا حلها. وكما شرحنا اختلاف المقالات فى كل باب فقد تقتضينا ما تقتضيه قسمة ؛ العقل لأن العلم لا يجب أن يكون موقوفا على ما حصل فيه الخلاف والنزاع دون ما لا يحصل فيه ... والواجب على طالب العلم أن ينتهى فى نظره واستدلالة إلى نهاية ما يمكن من قسمة العقل ، فيثبت الصحيح وينفى السقيم والباطل ... » انظر المغنى : 20 — قسم 2 — ص 255.

ويقع الكتاب فى عشرين جزءاً أملاها القاضى فى مدة عشرين عاماً! قال ؛ « وابتدأنا بهذا الكتاب فى شهور سنة 360 ستين وثلاثمائة ؛ وفرغنا منه فى شهور سنة 380 ثمانين وثلاثمائة ... ولعل للنظر فى كتابنا هذا يستطيل المدة التى أنفقت فى إملائه ؛ وقد كان يجوز ذلك لو لا الاشتغال بالتدريس وغيره. ومع ذلك فقد أنفق من الأشغال ما يزيل العتب فى استطالة المدة فيه ؛ فمن ذلك ما أمليناه من الكتب فى خلّاله ؛ كشرح المقالات وبيان التشابه فى القرآن ، وكتاب الاعتماد ؛ وشرح الجوامع ؛ وكتاب التجريد ، و ... إلى غير ذلك من أجوبة المسائل التى سارت بها الركبان. المصدر السابق ، ص 258.

وقد تم العثور على أربعة عشر جزءاً من المغنى ؛ حققت وطبعت ، ولا زلنا نفتقد سائر الأجزاء ؛ وهى : الأول والثانى والثالث والعاشر والثامن عشر والتاسع عشر. وقد أبان الأستاذ سعيد زائد فى — مقللة ضافية عن موضوع الأجزاء الموجودة ، ونقل منها نصوصاً توضح ذلك.

راجع مجلة تراث الإنسانية : المجلد الأول ص : 981 — 1004.

الفصل الثاني متشابه القرآن

أولا — القاضي وتفسير القرآن

كتب القاضي عبد الجبار إلى جانب كتابيه « تنزيه القرآن عن المطاعن » و « متشابه القرآن » تفسيراً كاملاً للقرآن يقع في مائة مجلد أسماء « المحيط » ذكره الحاكم الحشمي والقاضي أبو بكر بن العربي⁽¹⁾ ؛ إلا أن ابن العربي يزعم أن القاضي أخذ تفسيره هذا من تفسير كبير لأبي الحسن الأشعري ، يقع في خمسمائة مجلدا احتال عليه صاحب ابن عباد فأحرقه في خزانة دار الخليفة ببغداد : قال ابن العربي : « وانتدب أبو الحسن — الأشعري — إلى كتاب الله فشرحه في خمسمائة مجلد ، وسماه بالمختزن ، فمنه أخذ الناس كتبهم ، ومنه أخذ عبد الجبار الهمداني كتابه في تفسير القرآن الذي أسماه « المحيط » في — مائة سفر ، قرأته في خزانة المدرسة النظامية بمدينة السلام ».

ويقول ابن العربي في اتهام صاحب بإحراق تفسير الأشعري : « وانتدب له صاحب ابن عباد ، فبذل عشرة آلاف دينار للخازن في دار الخليفة ، فألقى للنار في — الخزانة واحترقت الكتب ، وكانت تلك نسخة واحدة لم يكن غيرها

(1) انظر شرح عيون المسائل : 1 / 130. العواصم والقواصم مخطوطة دار الكتب رقم 22031 ب ورقة 26.

ففقدت من أيدي الناس ، إلا أني رأيت الأستاذ الزاهد الإمام أبا بكر بن فورك يحكي عنه ، فلا أدري وقع على بعضه ، أم أخذه من أفواه الرجال؟! »

وفي حديث ابن تيمية عن تفاسير المعتزلة ، الذين تأولوا القرآن على آرائهم ، فيما يرى ، يقول : « وقد صنفوا تفاسير على أصول مذهبهم ، مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم ، ومثل كتاب أبي على الجبائي ، والتفسير الكبير للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني ، و « التفسير » لعلي بن عيسى الرمانى ⁽¹⁾ »

ويبدو أن الذى أسماه ابن تيمية « التفسير الكبير » للقاضي ، هو الكتاب السابق ، — المحيط — الذى أشار إليه ابن العربى ، ونص على أنه قرأه فى خزانة المدرسة النظامية ، وأبان عن مأخذه فيه فيما يراه! لأن ابن تيمية إنما كان معنيا فى استشهاده السابق بإضافة هذه التفاسير إلى مؤلفيها من رجال الاعتزال ، دون التحقيق فى أسماء هذه الكتب ، وإن كان لا يبعد أن يكون تفسير القاضي ، رحمه الله ، قد عرف بالتفسير الكبير ، نظرا لحجمه — مائة سفر — إلى جانب اسم « المحيط ». وأيا ما كان الأمر فإن للقاضي تفسيراً واحداً للقرآن ، هو المحيط ، أو التفسير الكبير ، ضاع فيما ضاع من آثاره وتراثه الضخم ، رحمه الله ⁽²⁾.

ولا نحب أن نتجاوز الحديث عن هذا التفسير إلى الكلام فى « التنزيه

(1) انظر ص : 37 من مقدمة ابن تيمية فى أصول التفسير ، نشر المكتبة السلفية بالقاهرة.

(2) ورد فى كثير من كتب التراجم ، ذكر تفسير القاضي ، قال الداودى : « وله التصانيف السائرة ، منها : التفسير » وقال ابن حجر : « وصنف الكتب الكثيرة فى التفسير والكلام » ونقل الأودى عن البيضاوى قوله : « رأيت تفسيره — أى القاضي — لطيف الحجم » وقال السيوطى كذلك : « رأيت تفسيره لطيف الحجم » ، ويبدو أنهما يتحدثان عن تنزيه القرآن عن المطاعن لا عن المحيط. انظر طبقات المفسرين للداودى ، مخطوط. لسان الميزان : 3 / 387 طبقات المفسرين للأدنى ، مخطوط. طبقات السيوطى ص : 16 طبع ليدن.

والمتشابه « قبل أن نقف عند زعم ابن العربي أن القاضي أخذ تفسيره من كتاب أبي — الحسن الأشعري. وفي ذلك نورد الملاحظات الآتية :

1 — ابن العربي ، المتوفى عام 543 لم يطلع على كتاب أبي الحسن الأشعري ، لأن صاحب ابن عباد قد أحرقه كما يزعم ابن العربي نفسه ⁽¹⁾ ، وقد وزر الصاحب لبني بويه في حدود عام 360 وتوفي عام 385 ⁽²⁾ ، ونسخة الكتاب واحدة لم يكن غيرها « ففقدت من أيدي الناس » ، فقول ابن العربي في تفسير الأشعري : « ومنه أخذ عبد الجبار كتابه في تفسير القرآن » وقد فقد المقارنة بين الكتابين ؛ لا دليل عليه!

ولا يصح أن يقال أن هذه المقارنة قد أتيحت لابن العربي بما حكاها ابن فورك عن كتاب الأشعري ، لأن مثل هذه الحكايات لا تتيح الفرصة الكافية لاتهم عريض يقوم على أن القاضي « قد أخذ كتابه من تفسير الأشعري ».

ولقد كان يجوز ، بناء على هذه الحكايات ، أن يقال : إن القاضي قد أفاد من كتاب أبي الحسن — مثلاً — أو أخذ منه ، لا أن يقال إنه أخذ كتابه في التفسير — جملة — منه!

ومن ناحية أخرى ، فإننا لا نرى وجهاً لقول ابن العربي في ابن فورك ،

(1) نحن نناقش كلام ابن العربي ، على فرض صحة زعمه بأن الصاحب قد أحرق الكتاب فعلاً! وإلا فنحن نستبعد ذلك من الأصل ، فمثل الصاحب في علمه وسعة اطلاعه ووقوفه على حقيقة التفسيرين ، لا يقدم على هذا العمل ، ويرى الأستاذ لشيخ زاهد الكوثري رحمه الله أن هذا الزعم من اختلاق أبي حيان التوحيدي ، وإن عول عليه ابن العربي ، وأن أبا حيان كثير الاختلاق على الصاحب رحمه الله. وقال الشيخ زاهد في — حديثه عن تفسير الأشعري إن المقرئ ذكر إنه في سبعين مجلداً — لاختلاف الخط — وإن ابن فورك كثير النقل عنه. كما أشار إلى أن التاج بن السبكي قال إنه اطلع على مجلد منه ، وأنه — أى الشيخ زاهد — أطال البحث عنه في خزائن الكتب ، لكنه لم يتمكن من العثور على شيء منه. انظر تبين كذب المفترى. ص : 136 — 137. الخطط للمقرئ : 2 / 358.

(2) انظر رسائل الصاحب ابن عباد ، مقدمة التحقيق : (ز — ح).

وقد وجده يحكى عن كتاب الأشعرى : « فلا أدري وقع على بعضه! أم أخذه.
من أفواه الرجال؟ » ؛ لأنه ليس هناك ما يمنع أن يكون ابن فورك قد اطلع على
النسخة التي تحدث عنها ابن العربى قبل أن يحرقها الصاحب ، وإذا كان ابن العربى قد
حكم على القاضى بأنه « قد أخذ كتابه فى التفسير من كتاب الأشعرى » والقاضى قد
توفى عام 415 فهلا حكم بإمكان أن يكون ابن فورك قد قرأه واطلع عليه ، وهو
أشعرى حرى به أن يطلع على تراث إمامه ، وقد توفى ابن فورك عام 406⁽¹⁾.
2 — وعلى فرض أن ابن العربى قد أخذ كلامه هذا عمن اطلع على الكتابين ،
وقارن بينهما ، فى أحسن الأحوال ، فوجد القاضى قد أخذ تفسيره عن أبى الحسن ، فإن
لنا — على هذا الفرض — أن نقول : إن منهج الرجلين متباين أشد التباين.
ويعد أن ينقل أحدهما عن الآخر! إلى جانب أن منزلة أبى الحسن الأشعرى عند
القاضى ، والتي يدل عليها تشنيعه الكثير عليه. وقوله فى اسمه : ابن أبى بشر المخدول! ...
ونحو ذلك ، لا تبيح له مثل هذا لأخذ! ⁽²⁾
فان قيل ؛ إن اختلاف المناهج لا يظهر أثره بوضوح إلا فى الآيات المتشابهة

(1) ابن فورك : هو أبو بكر محمد بن الحسن ، من أئمة الأشعرية ، كان فقيها أصوليا واعظا ، أخذ العلم عن
أبى الحسن الباهلى ، وكان أخص به من الباقلاين والأسفرايين ، وقد أخذ عنه أيضا : من كتبه : كتاب
مشكل الحديث انظر الطبقات للسبكي : 3 / 52. تبين كذب المفتري ص : 244 ، الأعلام 6 / 313.
(2) انظر شرح الأصول الخمسة ، فى مواضع متفرقة ، الصفحات : 335 ، 400 ، 401 ، 477. وانظر
فى الصفحة 183 عند كلام القاضى عن كيفية استحقاقه تعالى للصفات ، حيث عرض لرأى الأشعرى فى —
ذلك آخرا ، قوله : (ثم نبغ الأشعرى ؛ وأطلق القول بأنه تعالى يستحق هذه الصفات لمعان قديمة ؛ لوقاحتها
وقلة مبالاته بالإسلام والمسلمين)!

والتي يثور حولها الجدل والخلاف المذهبي ، وهذه مما يمكن للقاضى أن يقيم تفسيرها على مذهبه ، فى حين يأخذ تفسير سائر الآيات ، وهى الأعم الأغلب بالطبع ، من كتاب أبى الحسن! فلا يمتنع — على هذا — أن يفيد القاضى من هذا الكتاب أو يأخذ تفسيره منه!! قلنا : إذا كان ذلك لا يمتنع ، فيجب ألا يمتنع أن يكون الأشعرى نفسه قد أخذ كتابه من تفسير أبى على الجبائى ، وهو تفسير حافل مطول يقع فى أكثر من مائة جزء⁽¹⁾!

3 — على أن التحقيق فى هذا الموضوع هو أن القاضى عبد الجبار قد أفساد فى — تفسيره ، وأخذ فيه — بل أخذه إذا أحب ابن العربى — من تفسير شيخه أبى على الجبائى رحمه الله ، لا من تفسير خصمه أبى الحسن الأشعرى. ولو أننا وقفنا على كتاب القاضى لوجدناه يكثر فيه من النقل عن أبى على ، صنيعة فى سائر كتبه الأخرى التى وصلت إلينا ، والتى لا تكاد تخلو مسألة فيها من الاستشهاد بقول لأبى على ، أو أبى هاشم الجبائين. ويكون القاضى بذلك ، ملتزما — على عادته — بمنهجه فى الفكر والتأليف ، على حد سواء.

يؤيد ذلك ما نجده فى كتابه « إعجاز القرآن » — أحد أجزاء المغنى — من النقل عن مقدمة تفسير أبى على السابق ، والتي خصصها أبو على فيما يبدو بالرد على بعض المطاعن فى القرآن ، وجعلها تمهيدا لتفسيره الكبير ، وكثيرا ما نجد القاضى يقول فى هذا الجزء نقلا عن أبى على : ذكر فى مقدمة التفسير ، وجاء

(1) انظر الفهرست لابن النديم ؛ طبعة أوربا ص : 34. البداية والنهاية لابن كثير طبع القاهرة عام 1932 ؛ ج 11 / ص : 125. التنبيه والرد على أهل الأهواء لأبى الحسين الملقب ص : 44. تحقيق الشيخ زاهد الكوثرى. نشر عزت العطار سنة 1949.

فيها ... الخ⁽¹⁾.

أما أبو الحسن الأشعري ، فقد كتب تفسيراً مطولاً ينقض به تفسير أستاذه أبي علي ، ويرد عليه ، أسماه : « تفسير القرآن والرد على من خالف البيان من أهل الإفك والبهتان » — ثم اشتهر هذا التفسير باسم « الخازن » أو « المختزن » ولم يخف أبو الحسن بالطبع ذكر ذلك ، فقال : « ورأيت الجبائي ألف في تفسير القرآن كتاباً أوله على خلاف ما أنزل الله عز وجل ، وعلى لغة أهل قريته المعروفة بجبّي ، وليس من أهل اللسان الذي نزل به القرآن ، وما روى في كتابه حرفاً واحداً عن أحد من المفسرين ، وإنما اعتمد على ما وسوس به صدره وشيطانه.

ولو لا أن استغوى بكتابه كثيراً من العوام ، واستنزل به عن الحق كثيراً من الطغام لم يكن لتشاغلي به وجه . قال الإمام الحافظ أبو القاسم رضي الله عنه : « ثم ذكر بعض المواضع التي أخطأ فيها الجبائي في تفسيره ، وبين ما أخطأ فيه من تأويل القرآن »⁽²⁾.

فأبو الحسن الأشعري إذن على منهجه في الرد على أهل الزيغ والبدع!

(1) انظر إعجاز القرآن ص : 158 وص : 397 ؛ وينقل القاضي في هذا الجزء عن كتاب آخر لشيخه أبي علي ؛ كتبه في نقض كتاب (الدامغ) لابن الراوندي الزنديق ، الذي طعن فيه على القرآن بالمناقضة. ويوضح القاضي رأيه في كتاب شيخه في نقض الدامغ ، وأثر إفادته منه بقوله : (وقد تقصى شيخنا أبو علي القول في ذلك — أي في بيان فساد ما يتعلقون به من التناقض في القرآن — في نقض كتاب الدامغ ؛ وشفى الصدر رحمه الله بما أورده. وقد نبهنا على الأصل في ذلك ، ولو لا أن الكلام فيه يطول لذكرنا بعضه.

« ونحن نورد اليسير مما أورده ابن الراوندي في كتاب الدامغ ، وادعى به المناقضة ؛ ليعرف به سخفه فيما ادعاه وتمرده وتجرؤه ، فالقليل من الأمور يدل على الكثير ، ونحيل في الباقي على ما نقض به شيخنا أبو علي رضي الله عنه كلامه ... » انظر ص : 390.

(2) تبين كذب المفتري ص : 138 — 139. وفيه في موضع آخر يقول الأشعري : (وألفنا كتاب تفسير القرآن ، رددنا فيه على الجبائي والبلخي ما حرفاً من تأويله) ص : 134

[م 3 — المقدمة]

يتتبع تفسير أستاذه السابق ببيان وجوه خطئه في تأويل القرآن ، وذكر الصواب في ذلك .
ولا يبعد هنا أن يكون الأشعري ، وهو بسبيل بيان خطأ الجبائي في تأويل القرآن ،
إنما يقف على الآيات المتشابهة والمشكلة ، التي يعتقد أن أبا علي أولها وسوس له
شيطانه ! ليفسرها هو بما يعتقد أنه التأويل الحق ، أو التأويل المأثور عن السلف الماضين ،
في حين كان يدع القول في سائر الآيات لما ينقله أبو علي رحمه الله من وجوه اللغة
والإعراب والقراءة ... أو لما يقارب كلامه في تفسيرها .

وعلى ذلك ؛ فلا يمتنع فيما نرى أن يكون هناك تقارب في تفسير أكثر الآيات بين
الأشعري والقاضي عبد الجبار ، ولكن السبب في ذلك لا يعود إلى أن القاضي قد أخذ
تفسيره من الأشعري ! ولكن لأن كليهما قد أخذ في تفسيره وأفاد من شيخه أبي — على
الجبائي ، على نحو ما ⁽¹⁾ . فجاء من نظر في تفسير القاضي وتفسير الأشعري ، فظن —
على أحسن الفروض — أن المتأخر منهما أخذ تفسيره عن المتقدم — كما نقل ابن العربي
— وذلك وهم محض .

تنزيه القرآن عن المطاعن

أما الكتاب الثاني للقاضي ، في مجال التفسير والدراسات القرآنية ، فهو

(1) نضيف إلى ذلك ما وقفنا عليه آخرا أن الذهبي يقول في تفسير الأشعري : إنه مما ألفه على طريقة
الاعتزال . وقد استغرب الشيخ زاهد الكوثري رحمه الله ذلك ؛ وبخاصة وأن أبا الحسن يذكر أنه ألف كتابه
للرد على المعتزلة ! ولكننا نرى أن الأشعري ربما جعل همه في الرد ، في المواضع التي كثر الحديث عنها بين —
العامية . أو أنه كان حديث عهد بهجران الاعتزال ولم يستو له منهجه كاملا بعد . فوقع للذهبي من تفسيرهما
وجد فيه اعتزالا لا نقضا لأقوال المعتزلة وتأويلاتهم ! ولهذا فإننا لا نستغرب ما استغربه الأستاذ الشيخ زاهد
رحمه الله . انظر تبیین كذب .

« تنزيه القرآن عن المطاعن » ⁽¹⁾ الذى عرض فيه للآيات التى يتعلق بها الطاعنون ، سواء كان ذلك من وجوه اللغة ، أو الإعراب ، أو النظم ، أو المعانى .

وأبان — بأسلوب مختصر مبسط — عن خطئهم فى فهمها وتأويلها .

فالكتاب ، إذن ، ليس كتابا خاصا بالآيات المتشابهة التى يقع الطعن فيها بسبب ما يبدو من التناقض فى المعانى ، كما ظن بعضهم ⁽²⁾ ، ولكنه أعم من ذلك ، يدل على ذلك النظر فى مسائل الكتاب ، التى لم يخصصها القاضى بالآيات المتشابهة ، فالمسألة الأولى منه — مثلا — حول الابتداء باسم الله ، وجواب القاضى على قول المعترض : هلا قيل بالله الرحمن الرحيم ، لأن الاستعانة تقع بالله لا باسمه .. والثانية حول وجه ذكر هذه الأسماء الثلاثة دون غيرها « الله ، الرحمن ، الرحيم » . والثالثة جواب على سؤالهم عن قوله تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ وقولهم : إن كان حمد نفسه فلا فائدة لنا فيه ، وإن أمرنا بذلك فقد كان يجب أن يقول : قولوا الحمد لله . والرابعة جواب على سؤالهم : لما ذا أعاد ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فى سورة الحمد ، وقد تقدمت ؟ والخامسة حول قوله تعالى ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ والرد على قولهم إن يوم الدين ليس بموجود أصلا ، فكيف يملك للمعدوم ، وما فائدة ذلك ... ⁽³⁾ إلخ ، وكل ذلك ليس من المتشابه ، كما حدده القاضى رحمه الله .

ويدل على ذلك أيضا ، بنظرة واحدة كذلك ، ما أشار إليه القاضى فى

(1) أشار الحاكم إلى أن لقاضى كتابا آخر فى هذا المجال اسمه الأدلة . قال الحاكم (وله كتب فى علوم القرآن : كالخيط . والأدلة . والتنزيه . والمتشابه) . شرح العيون : 1 / 130 ظ .

(2) انظر تراث الانسانية ، المجلد الاول ، ص : 984 . مقال الأستاذ سعد زائد . مجلة منبر الإسلام ، العدد 10 من السنة 23 مقال الدكتور أحمد الحوفى .

(3) تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص : 4 فما بعدها .

خطبة الكتاب ، من أنه أُملى في بيان معاني القرآن ، والفصل بين محكمه ومتشابهه كتباً ، وأنه إنما خص هذا الكتاب بجمع شتات أمور متفرقة تتعلق بالمطاعن على القرآن ، سواء في ذلك المتشابه وغيره. قال القاضي : « ومعلوم أنه لا ينتفع به — أى بالقرآن — إلا بعد الوقوف على معاني ما فيه ، وبعد الفصل بين محكمه ومتشابهه ، فكثير من الناس قد ضل بأن تمسك بالمتشابه ، حتى اعتقدوا بأن قوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ حقيقة في الحجر والمدر ، والطير والنعم. وربما رويوا في ذلك تسبيح كل شيء من ذلك. ومن اعتقد ذلك لم ينتفع بما يقرأ ، لذلك قال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ في غير موضع ، ولذلك وصفه تعالى بأنه ﴿ شِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾. وكل ذلك لا يجوز إلا بمعرفة مراده. وقد أُملينا في ذلك ، بحمد الله ، كتباً ، لكن هذا الجنس من ذكر المطاعن وأجوبتها ، وذكر المتشابه ومعانيه وذكر التنبيه على قوارع القرآن متفرق في ذلك ، ونحن إن شاء الله نجمله في هذا الكتاب ليكون النفع به أعظم ، ونسأل الله التوفيق للصواب ⁽¹⁾.

(1) من مقدمة النسخة الخطية الأخرى التي عثرنا عليها.

على أن الذين حكموا على القاضي بأنه خص كتابه في التنزيه بالآيات المتشابهة وبيان خطأ فريق من الناس في تأليفها ، كان من الممكن أن يقفوا قليلاً أمام للنص الذي قد يوهم ذلك في خطبة الكتاب ، فقد جاء في النسخة المطبوعة ، بدل النص السابق ، قوله : « وقد أُملينا في ذلك كتاباً يفصل بين المحكم والمتشابه ، عرضنا فيه سور القرآن على ترتيبها ، وبيننا معاني ما تشابه من آياتها ، مع بيان وجه خطأ فريق من الناس في تأويلها ، ليكون النفع به أعظم ونسأل الله التوفيق للصواب إن شاء الله تعالى ».

فهذا النص الذي خص بالحديث عن كتاب المتشابه ، لا صلة له بالحديث عن موضوع كتاب التنزيه ، وقد أورده القاضي في معرض حديثه عن وجوب الفصل بين المحكم والمتشابه ، الذي قدم عليه وحسب الوقوف على معاني القرآن أيضاً.

ثم نجد أن النص قد قطع وانتهى. لبيد الكلام في مسائل الكتاب. وهذا يقطع بدخول التصحيف على النص. لأن القاضي لا يعقل أن يقول بين يدي كتابه « وقد أُملينا في ذلك كتاباً » ثم يعنى كتابه الذي سيمليه. أو يكتبه!! لأنه لم يكتب منه بعد كلمة واحدة! ولا حاجة بالقاضي.

طبعا إلى كتابة كتابين في المتشابه! على أننا قد عرضنا لهذا بالتفصيل في مقدمة التحقيق التي —

فهذا نص قاطع في بيان موضوع الكتاب ، وأنه كتبه بعد أن أُملى تفسيره وكتابه في المتشابه ، وكتبا أخرى تعرض فيها لرد المطاعن عن القرآن ، كالأعجاز وخلق القرآن — جزءان من المغنى — فجمع فيه تلك المتفرقات المتصلة برد المطاعن. وقد حملة ذلك ، فيما يبدو ، على أن يَجْمَل فيها للقول ، ويختصر المناقشات والردود ، فجاء الكتاب — على تنوع المطاعن — مختصرا موجزا إذا قيس بالمتشابه الذى خصه بطائفة معيّنة من الآيات ، أو إذا قيس بسائر كتبه رحمه الله.

ثانيا : متشابه القرآن

أما كتابنا « متشابه القرآن » فهو أهم ما وصلنا من كتب القاضى فى التفسير ، ومن أهم كتب المعتزلة فى الكشف عن منهجهم فى تفسير القرآن.

1 — منهج القاضى فى الكتاب

عمد القاضى فى هذا الكتاب إلى الآيات المتشابهة ، فأولها وبين حقيقة المراد منها ، كما وقف عند كثير من الآيات المحكمة ، ففسرها وأصل الاستدلال بها ؛ كل فى — موضوعه الخاص ، وعند القاضى — كما قدم فى صدر كتابه — أن أقوى ما يعلم به الفرق بين المحكم والمتشابه : أدلة العقول ، وأنه لا بد لذلك ، من بناء المحكم والمتشابه جميعا على هذه الأدلة ، لأن « موضوع اللغة يقتضى أنه لا كلمة فى مواضعها إلا وهى تحتل غير ما وضعت له ، فلو لم يرجع إلى أمر لا يحتمل ؛ لم يصح التفرقة بين المحكم ولنتشابه » ⁽¹⁾.

— أعدناها للكتاب ، والتى ألحنا فيها كذلك لكثير من الأخطاء والتصحيحات الفاحشة التى زادها الناشر على تصحيحات النسخة الوحيدة التى طبع عنها الكتاب ؛ حتى وجدناه كثيرا ما يقلب المعانى ! ويتبرع بالزيادة على النص أو الحذف منه حيث لا يروقه المعنى أو يقصر عن فهمه. أو لا يجده مؤدى بعبارة « أزهرية » !
(1) انظر الفقرة 3 من كتاب القاضى.

ولهذا قام بتأويل الآيات التي تخالف بظاهرها أدلة التوحيد والعدل ، فأولها على أصول العربية بما يطابق هذه الأدلة ، أو — بعبارة أخرى — بما يطابق شواهد العقل. وقد بنى القاضى عمله هذا على أصل مهم قدم القول فيه فى مستهل كتابه ، ودافع عنه وأقام الدليل عليه. ونحن نوجز القول فى بيان هذا الأصل ، كما أوضحه القاضى هنا وفى سائر كتبه ، إيضاحاً لمنهجته فى هذا الكتاب.

1 — دليل العقل : يتلخص هذا الأصل فى وجوب معرفة الله تعالى بدليل العقل — أولاً — وأنه تعالى حكيم لا يختار فعل القبيح ، لأن هذه المعرفة يمكن معها القول إنه تعالى صادق فى إخباره وكلامه ، وأنه لا يجرى المعجز على الكذابين ... الخ — وبللتالى يمكن الاستدلال بالقرآن على ما يدل عليه.

ولذلك لا يمكن الاستدلال بالقرآن على إثباته تعالى وإثبات حكمته ؛ لأن ذلك موقوف على العلم بصحته ، وصحته لا تعلم إلا بعد العلم بحال فاعله ، فيؤدى ذلك إلى أن القرآن لا يدل عليه تعالى إلا بعد المعرفة به ، ومتى عرف استغنى عن الدلالة عليه ⁽¹⁾. وبمضى القاضى فى بيان هذا الأصل وشرحه ، ودفع الاعتراضات عنه بما يغنى عن إعادته. وقد قدمه على جميع المسائل التى أوردها فى مقدمة كتابه ، حتى إذا شرع فى — المسألة الثانية المتصلة بمزىة المحكم على التشابه جعلهما بمنزلة واحدة — من حيث إن الاستدلال بهما أجمع لا يمكن إلا بعد معرفة حكمة الفاعل ،

(1) انظر الفقرة الأولى من كتاب القاضى.

وأنه لا يجوز أن يختار القبيح. ثم حكم عليهما بالاختلاف من وجه آخر ، وهو أن المتشابه يحتاج إلى فكر مبتدأ ونظر مجدد ، ليحمل على الوجه الذى يطابق المحكم أو دليل العقل. ثم قال بعد ذلك : « فأما إذا كان المحكم والمتشابه واردين فى التوحيد والعدل ، فلا بد من بنائهما على أدلة العقول ؛ لأنه لا يصح ممن لم يعلم أنه جل وعز حكيم لا يختار فعل القبيح ، أن يستدل على أنه جل وعز بهذه الصفة بكلامه »!!

ولذلك يرى أن المخالفين فى العدل والتوحيد يمكن أن نحجهم بذكر المحكم ونبين مخالفتهم لما أقروا بصحته فى الجملة ، ليتبينوا أنهم خالفوا الكتاب ، كما خرجوا عن أدلة العقول. ثم يقول : « فأما أن يمكن أن نبين للجاهل بالله تعالى وبحكمته ، أن الله عز وجل لا يختار فعل القبيح ، وأنه لا يشبه الأعراض والأجسام ، والقرآن محكمه ومتشابهه ، فذلك لا يصح ».

وهكذا ينفذ القاضى من هذا كله إلى القول بوجوب ترتيب المحكم والمتشابه جميعا على أدلة العقول ، والحكم « بأن ما لا يحتمل إلا ما تقتضيه هذه الجملة يجب أن يثبت محكما ؛ وما احتمل هذا الوجه وخلافه فهو المتشابه » ومن ثم يرى ضرورة تأويل ظواهر الكتاب المخالفة لأصول العدل والتوحيد ، بعد الحكم عليها بأنها من المتشابه.

القاضى يدافع عن هذا المنهج العقلى

هذا المنهج العقلى الذى ينطلق منه القاضى فى تفسير القرآن ، وفى الحكم على المحكم والمتشابه ، يؤكده فى مناسبات كثيرة ، ويدل عليه بعبارات مختلفة ، ففي كتابه « إعجاز القرآن » نجده يرد على من يدعى أن القرآن

متناقض في دلالته ، « لأنه يدل ظاهره على أمور مختلفة في الديانات ». فيقول : إنهم قد أتوا في ذلك من جهة الجهل بالله تعالى وما يجوز عليه وما لا يجوز ، ومن جهة اللغة ⁽¹⁾ ، ثم يلخص ما قاله في مقدمة كتابه في التشابه حول صحة الدلالة بالقرآن ووجوب عرض المحكم والمتشابه على أدلة العقول ، فيقول :

« وقد بينا في مقدمات كتاب « المتشابه » أن المتعلق بمثل ذلك لا يخلو من أن يزعم أن القرآن دلالة على التوحيد والعدل ، أو يقول : لا نعلم صحة دلالته إلا بعد العلم بالتوحيد والعدل ، وبيننا فساد القول الأول بأن قلنا : إن من لا يعرف المتكلم ، ولا يعلم أنه ممن لا يتكلم إلا بحق ، لا يصح أن يستدل بكلامه ، لأنه لا يمكن أن يعلم صحة كلامه إلا بما قدمناه ، لأنه لا يصح أن يعلمه بقوله : إن كلامه حق ، لأنه إذا جوز في كلامه أن يكون باطلا ، يجوز في هذا القول أيضا أن يكون باطلا!

« وإذا وجب تقدم ما ذكرناه من المعرفة ، ليصح أن يعرف أن كلامه تعالى حق ودلالة ، فلا بد أن يعرض ما في كتاب الله من الآيات الواردة في العدل والتوحيد ، على ما تقدم له من العلم ، فما وافقه حملة على ظاهره ، وما خالف الظاهر حملة على المجاز ، وإلا كان الفرع ناقضا للأصل. ولا يمكن في كون كلامه تعالى دلالة سوى هذه الطريقة « ⁽²⁾ :

ثم يقول في الرد على من زعم التناقض : « فإذا ثبت ما قدمناه لم يمكنهم ادعاء الاختلاف والمناقضة فيه ، لأنه محكمه ومتشابه سواء في أحدهما لا يدلان ،

(1) انظر المعنى ، الجزء السادس عشر (إعجاز القرآن) ص : 394.

(2) انظر المصدر السابق. ص : 395.

وفي أن الواجب على المكلف عرضهما على دليل العقول ، وإذا وجب ذلك فيهما حملنا ما يمكن إيفاء الحقيقة حقها ، على حقيقته ، وما لا يمكن أن نوفيه حقه حملناه على مجازه المعروف ، فكيف يدعى في مثل ذلك التناقض ⁽¹⁾؟!؟

كلمة في هذا المنهج

وليس بعد هذا التلخيص الموجز من القاضى نفسه ، مجال للعقول والشرح ، ولكن قبل أن نضيف إلى اعتماد القاضى في منهجه على التأويل العقلى ، اعتماده على التحليل اللغوى الدقيق ، نقف قليلا أمام هذه النظرية العقلية الخالصة في تفسير القرآن ، والتي يظن معها أن القاضى يجعل العقل حاكما على الكتاب ، ومقدما عليه في الدلالة. والواقع أن القاضى يجعل الكتاب هو الأصل ، ولكنه يقول إن حجتيه أو دلالاته لا يمكن القول بما قبل معرفة الله تعالى وحكمته ، وأنه متفرد بالإلهية ، فإذا كان سبيل هذه المعرفة هو العقل ، فالواجب القول بوضعه على رأس الأدلة ، ولا يكون في ذلك ما يجعله حاكما على الكتاب ، لأن الكتاب هو الأصل من حيث إن فيه التنبيه على ما في العقول ⁽²⁾.

(1) إعجاز القرآن. ص : 395.

(2) أوضح القاضى ذلك في كتابه (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة). فقد رتب في الفصل الأول منه الأدلة وأوضح رأيه في أن تقديم دلالة العقل لا يطعن في جعل الكتاب هو الأصل ، فقال في بيان هذه الأدلة : « أولها دلالة العقل. لأن به يميز بين الحسن والقيبح. ولأن به يعرف أن الكتاب حجة. وكذلك السنة والإجماع. » قال القاضى « وربما تعجب من هذا الترتيب بعضهم. فيظن أن الأدلة هي الكتاب والسنة والإجماع فقط. أو يظن أن العقل إذا كان يدل على أمور فهو مؤخر. وليس الأمر كذلك. لأن الله تعالى لم يخاطب إلا أهل العقل.

ولأن به يعرف أن الكتاب حجة. وكذلك السنة والإجماع ... » ثم قال : « وإن كنا نقول إن الكتاب هو الأصل من حيث إن فيه التنبيه على ما في العقول. كما أن فيه الأدلة على الأحكام. » ويلخص كل ذلك بقوله : « ومتى عرفناه بالعقل إله متفردا بالإلهية. وعرفناه حكيمًا. يعلم في كتابه أنه دلالة ». الورقة 2 من فضل الاعتزال. مخطوط.

على أننا نقول إن هذا المنهج الذى سار عليه القاضى فى تأويل المتشابه — فى كتابه — وفى تفسير القرآن وحجته — بعامة — وما تقدم ذلك من ترتيب الأدلة ... جزء لا يتجزأ من منهج المعتزلة الفكرى بوجه عام. وأى حديث عن منهج القاضى فى كتابه يجب أن يبحث فى ضمن هذا الإطار. والذى ذكرناه هنا لا يعدو أن يكون إيضاحاً لأهم جوانب هذا المنهج ، ومحاولة للشرح والربط ، قصدنا منه إلى جلاء « الأصل » الذى يصدر عنه القاضى فى تفسير المتشابه وتأويله ⁽¹⁾ دون الحديث عن تقويم هذا الأصل الذى لا محل للحديث عنه فى هذه المقدمة.

بعض الشواهد على هذا المنهج :

وغنى عن البيان ، بعد هذا ، أن هذه النزعة العقلية هى التى تتجلى بوضوح فى — تأويلات القاضى للآيات المتشابهة ، وفى رده على الخصوم تمسكهم بظواهرها ، وفى — استدلاله كذلك على مذهبه بالمحكمات. ونكتفى هنا بإيراد بعض الشواهد الموضحة لذلك.

1 — يرد القاضى على من زعم أن قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ﴾ يدل على أن هذه الأمور كلها مباحة ، وأن لنا التصرف فى جميعها ، بقوله : إنه تعالى خلق ما فى الأرض — فى الجملة — للعباد لكى ينتفعوا به ، فالظاهر فى الجملة لا يخالف ما ثبت بالدليل. ثم يقول ، « فأما من جهة التفصيل : فلا بد من شرط. ولا فرق بين أن يكون منطوقاً به أو معروفاً بالعقل ، وهو أن لنا أن نتصرف فيه ما لم يؤد إلى مضرة على وجه ... » ⁽²⁾ ،

(1) نقوم الآن بإعداد دراسة وافية عن منهج المعتزلة فى تفسير القرآن.

(2) ص 76 من الكتاب.

2 — ويجد في قوله تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ في آية الصوم ، ما يدل على أنه تعالى لا يريد بالعباد الكفر وأن يعذبهم في الآخرة ؛ لأنه تعالى « إذا امتن علينا بأنه لا يريد بنا العسر الذي هو عمل المشقة بالصوم ، رحمة بنا ورأفة ، فكيف يجوز أن نتصور أنه يريد مع ذلك بالعبد أن يكفر ويخلد بين أطباق النيران؟. ولو أن أحدنا أقبل على ولده ، فقال : لا أريد منك مع إشفاقى عليك أن تنصرف في أيام القيظ ، لم يجوز أن يتصور مع ذلك أنه يريد أن يعذبه بالنار. وهذا مما يباه العقل » ⁽¹⁾.

3 — ويؤكد في موضع آخر ، عند الكلام على أن مرتكب الكبيرة إذا تاب لا يعاقب بالخلود في النار ، على أن ما دل العقل على اشتراطه هو في حكم المتصل بالقول ، لأنه تعالى لا يجوز أن يعاقب من بذل مجهوده في تلافي ما كان منه ، فإذا كان قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَفْصَحْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ دالا على مذهب المعتزلة أن من فعل ذلك من أهل الصلاة يخلد في النار ، فقد قال القاضي : ما لم يتب ، لأن اشتراط التوبة معلوم بالعقل ، « وما دل العقل الصحيح على اشتراطه هو في حكم المتصل بالقول ، وإن كان تعالى قد بين كونه شرط في مواضع » ⁽²⁾.

4 — ومما يستدل به القاضي على فساد قول المجبرة قوله تعالى : ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأُسْنَاهُ إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ فلم يتعلق هؤلاء الذين رأوا العذاب إلا بهذا القول ، ولو كان الأمر كما تقوله المجبرة لكان الأولى أن يقولوا إنك أوقعتنا في الظلم ، أو منعنا من الإيمان بسلب القدرة عليه ... الخ ...

(1) المصدر السابق. ص : 118.

(2) المصدر السابق. ص : 179.

« لأن المتصور في العقول أنه لا عذر لمن يعامل بمضرة أوضح من أن يظهر أنه لم — يقدر على خلاف ما فعل ⁽¹⁾ .

5 — ويقول ، وهو بسبيل تأويل آية تدل — من بعض الوجوه — على حواز الشك على الأنبياء : « فإذا تقدم ذكر أمرين ، ودل الدليل في أحدهما على امتناع الحكم عليه ، فالواجب أن يرد ذلك الحكم إلى المذكور الآخر باضطرار ⁽²⁾ .

6 — ويبين في تأويل إحدى الآيات التي ورد فيها ذكر الاستواء ، أنه فسرہ بمعنى الاستيلاء والاقتدار ، مع أن من معانيه الانتصاب ، « لأن العقل قد اقتضى المعنى الأول ، من حيث دل على أنه تعالى قديم. ولو كان جسماً يجوز عليه الأماكن لكان محدثاً ، تعالى الله عن ذلك ؛ لأن الأجسام لا بد من أن يلزمها دلالة الحدث ... » ⁽³⁾

إلى آيات كثيرة يظهر فيها أثر تحكيم العقل في الفهم والتأويل شديد الوضوح ، أثرا طبيعيا لهذا المنهج.

ب — اللغة والنظم

ويستعين القاضى على هذا التأويل باللغة ، سواء في ذلك المفردات ، وقواعد النحو والإعراب ، والعناية بالنظم القرآن ، وضرورة بقاء الصلة اللغوية والمعنوية قائمة بين الآية أو الآيات ، والقاضى شأنه في ذلك شأن سائر المعتزلة في العناية باللغة في — التفسير والتأويل.

(1) نفس المصدر. ص : 273.

(2) المصدر السابق. ص : 309 — 310.

(3) كتاب القاضى. المصدر السابق. ص : 351.

والواقع أن اللغة لم تكن لتسعف القاضى فى تأويلاته لو أنه كان ينطلق فى ذلك على منهج باطل ، فعل الباطنية مثلاً ، ومن هنا يمكن الحكم على منهج القاضى فى — المتشابه وفى التأويل ، كما يمكننا أن نرجح تسمية تأويله بالتأويل العقلى — دون التأويل اللغوى ⁽¹⁾ — لأن اللغة لا تعدو أن تكون أداة لهذا التأويل فى نهاية المطاف ، وإن كان لا يمتنع أن نقول إن القاضى وسائر المعتزلة يعتمدون فى تأويلهم لكتاب الله على شئيين رئيسيين : هما العقل واللغة ⁽²⁾.

من شواهد الاعتماد على اللغة :

ونكتفى فى بيان هذا الاعتماد على اللغة — الذى تكاد تخلو منه

-
- (1) سمي جولد زيهير منهج المعتزلة فى التأويل بالمنهج اللغوى! وقد تناولنا هذه النقطة فى البحث الذى نعهده عن منهج المعتزلة فى التفسير. والذى تناولنا فيه جميع قواعد هذا المنهج فى التفسير والتأويل.
- (2) من طريف ما يدل على هذا المنهج المقلد لدى المعتزلة ما أحاب به جعفر بن مبشر — أبو محمد الثقفى — رجال الطبقة السابعة — الخياط حين سأله عن قوله تعالى : [**يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ**] وعن الختم والطبع. فقال : (أنا مبادر إلى حاجة. ولكن ألقى إليك جملة تعمل عليها : اعلم أنه لا يجوز على أحكم الحاكمين أن يأمر بمكرمة ثم يحول دوماً.

ولا أن ينهى عن قاذورة ثم يدخل فيها. وتناول الآيات بعد هذا كيف شئت) طبقات المعتزلة. ص :

76.

أما تمكن المعتزلة من لسان العرب ولغتها ، مما أعانهم على تأويلاتهم العقلية ، فأشهر من أن يتحدث عنه ، وبحسبهم العلاف والنظام والجاحظ ، والجبايتان ، وشهادة علماء اللغة ، قال المبرد : (ما رأيت أفصح من أبي الهذيل والجاحظ ، وكان أبو الهذيل أحسن مناظرة ، شهدته فى مجلس وقد استشهد فى جملة كلامه بثلاثمائة بيت). طبقات منزلة ص : 45 وقال ثمامة : (وصفت أبا الهذيل للمأمون فلما دخل عليه جعل المأمون يقول لى : يا أبا معن وأبو الهذيل يقول لى يا ثمامة. فكدت أتقذ غيظاً. فلما احتفل المجلس استشهد فى عرض كلامه بسبعمائة بيت ، فقلت : إن شئت فكنتى وإن شئت فسمنى!). المصدر السابق ، ص : 46.

وانظر الفصل الذى عقده الحاكم لذكر (من ذهب إلى العدل من الشعراء وأئمة اللغة) والذى قال فى أوله : (أكثر نخاة البصرة ، وكثير من أهل اللغة. وجملة من الشعراء وأئمة الأدب يذهبون مذهب للعدل) شرح عيون المسائل. المجلد الأول. ورقة 163 — 166.

صفحة واحدة من صفحات الكتاب — ببعض الشواهد :

1 — ففي مسألة الاستواء السابقة في قوله تعالى : ﴿ **ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ** ﴾ بين القاضى أن الاستواء محتمل في اللغة ، ومنصرف فيها إلى — وحده ، وأن مواقعته تختلف بحسب ما يتصل به من القول ، والمراد به في الآية : القصد لخلق السماء ، « لأنه عداه إلى ، ولا يكاد يعدى بـ « إلى » إذا أريد به الاستواء على المكان ⁽¹⁾ ».

2 — ويرد القاضى على الذين يجوزون على الله المكان واللقاء ، استنادا إلى قوله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ** ﴾ فيقول : إن المعنى أنهم ملاقوا ما وعدهم به من الثواب ، وأنهم يرجعون إلى حيث لا يملك الأمور سواه ، قال القاضى : « وليس اللقاء هو التجاور على جهة المشاهدة ، لأن الضرير قد يلتقى غيره إذا سمع خطابه ، وإن لم يشاهده ، وقد يبعد من مخاطبه ، ويعد ملاقيا له ⁽²⁾ ».

3 — ويقول القاضى في استدلال الذين يقولون إن المعاصى من قبله تعالى بقوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ أَنجَيْنَاكُم مِّنَ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُم سُوءَ اللَّعَذَابِ ، يُقَتِّلُونَ بُنْيَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ** ﴾ — لمكان إضافتها إليه سبحانه — إن هذا الاستدلال باطل ، لأن المراد بالبلاء هو الإحسان ، حيث نجاحهم ممن يعاملونهم بهذه المعاملة ، قال القاضى ، « والكلام في أن الأيادى والإحسان يسمى بلاء ظاهر فى — اللغة ⁽³⁾ ».

4 — وفي موضع آخر يستدل القاضى على أن أفعال العباد ليست من خلقه

(1) انظر ص : 73.

(2) انظر ص : 88.

(3) انظر ص : 91.

تعالى ، بالآية الكريمة ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ — لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ ويقول في — ذلك : « إن أقوى الإضافات في الفعل أن يضاف إلى فاعله ، فلو كان تعالى خلق ما كتبوه لما صح أن ينفيه عن نفسه مع أنه الذي خلقه وأوجده !»

فإن اعترض على القاضى بأنهم يضيفون الطاعة إليه تعالى وإن لم يفعلها ، قال : « إن الذى قلناه إن ما يفعله لا يجوز أن ينفى عنه فلا يضاف إليه ، ولم نقل إن كل ما أضيف له فهو فعله » ثم يتحدث عن أنواع الإضافات فى اللغة فيقول : « قد يضاف الشيء إلى من فعله ، وقد يضاف إلى من أعان عليه وسهل السبيل إليه ولطف فيه ، وقد يضاف إلى من فعل ما يجرى مجرى السبب له ، ولذلك قد يضاف ما يفعله أحدنا من الإحسان إليه ؛ لأنه فعله ، وقد يضاف أدب ولده إليه وإن كان من فعل الولد ، لما فعل المقدمات التى عندها يتأدب

وهذا ظاهر فى اللغة ، ولا يعرف فى اللغة قطع إضافة الفعل عن فاعله البتة ⁽¹⁾ .»

ومن شواهد الاعتماد على النظم والسياق

1 — وحمل القاضى قوله تعالى فى الكفار : ﴿ صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ على التشبيه ، لأنهم لشدة تمسكهم بالكفر ، وإخراجهم أنفسهم أن ينتفعوا بما يسمعون ويصرون ، كانوا بمنزلة من لا يسمع ولا يبصر. ولم يجوز أن يكون فى الآية دلالة على أنه جعل الكفار ممنوعين من الإيمان ، كما زعم بعضهم ، لأن قوله تعالى فى آخر الآية ﴿ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ لو كان المراد به التحقيق لم يكن لذلك تعلق

(1) انظر ص : 96 — 97.

بما تقدم ، لأن الأسم الأبكم قد يكون عاقلا ، ومتى حمل على التشبيه كان له به تعلق ، فيتسق المعنى ، والنظم ⁽¹⁾.

2 — ومن شواهد الاعتماد على النظم والسياق كذلك في تأويلاته رحمه الله — ، صرفه الأمر الوارد في قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ إلى معنى التقرير والتفريع ، لأن صدر الآية يبين أنه تعالى قد خص آدم بأن علمه الأسماء ليكون علمه بها معجزة له ، فأراد أن يبين للملائكة أن هذا الاختصاص يوجب نبوته ، قال القاضى : « فقرههم بقوله : ﴿ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ ﴾ على ذلك ، ونبه من حالهم على أنهم إذا لم يختصوا بما اختص به آدم مما فيه انتقاض عادة فيجب أن يكون نبيا ، ولذلك حكى عنهم ما يدل على الانقياد ، وهو قولهم : ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ﴾ .

وكذلك ترجح الآية التالية صرف الأمر إلى التقرير ، قال تعالى من بعد ﴿ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ... ﴾ الآية ؛ لأنه لو كان تكليفا لكان لا يتغير حاله بأن يخبرهم آدم عليه السلام بالأسماء ، ولم يكن لقوله تعالى عند ذلك ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ معنى .. ⁽²⁾

وهكذا يرد القاضى على من زعم أن في الآية دلالة على أن الله تعالى يكلف العبد ما لا يطيق ، ويأمره بما يعلم أنه لا سبيل له إلى القيام به ، لأن هذا مما يأباه العقل ، ومما يفسد به نظم الآية بعد ذلك.

(1) انظر ص : 115 — 116.

(2) انظر ص : 80 — 83.

وعلى هذا النحو من التخريجات اللغوية الدقيقة يمضى القاضى فى تأويل متشابه القرآن فى سائر كتابه.

2 — طريقة المؤلف :

يستعرض القاضى رحمه الله ، فى كتابه ، سور القرآن بحسب ترتيبها فى المصحف ، ويقف فى كل منها عند نوعين من الآيات : الآيات المتشابهة التى يزعم الخصم أن فيها دلالة على مذهبه ، والآيات المحكمة الدالة على المذهب الحق ، وذلك ما ألزم به نفسه فى آخر مقدمة الكتاب ، حيث ذكر أنه سيبين فى المتشابه « أن ظاهره لا يدل على ما يقوله المخالف البتة » وذكر أنه سيقف فى كل سورة عند « ما يدل من المحكمات على الحق »⁽¹⁾.

وهكذا جاءت مسائل الكتاب على نوعين : مسائل ، ودلالات. أما المسائل فموضوعها الآيات المتشابهة ، وعرض ما يراه الخصم فيها من الدلالة على مذهبه ، ثم تأويلها على الوجه الصحيح ، الذى يراه القاضى مبطلا لدعاوى الخصم. وقد جرت عادة المؤلف فى هذه المسائل على الاكتفاء بالقول الموجز فيما يستدل عليه المخالف ، دون التعرض لذكره أو ذكر فرقته أو مذهبه ، فسواء عنده المشبهة ، والأشاعرة ، والخوارج ، وغيرهم ، لأن ما يقصد إليه هو بيان أن هذه الآية قد استدلت بها على رأى باطل ، هو كذا ، تمهيدا لرده وبيان وجه الصواب فى فهم الآية وتأويلها ، وغالبا ما يقول القاضى عند عرض آرائهم : « قالوا .. ». وغالبا ما يستهل القاضى الرد عليهم ببيان أن الظاهر الذى يدعونه لا يدل

(1) انظر الفقرة : 12.

على ما يذهبون إليه! أو أنه مما لا يمكن أن يقول به أحد ، وأنه — لذلك — لا بد للجميع من الدخول تحت التأويل ، ثم يشرع في تأويله هو ، رحمه الله ، على المنهج الذى أسلفنا الحديث عنه.

أما الدلالات فموضوعها الآيات المحكمات ، وهى التى يستدل بها القاضى على التوحيد والعدل ، وإن كان من غير اللازم — بالطبع — أن يكون قد التزم استقصاء هذه الآيات جميعا ، وبحسبه منها ما يدل على الحق فى بابه الخاص ⁽¹⁾.

وبعد ، فإن هذا الترتيب الذى اتبعه القاضى فى كتابه ، هو — بلا شك — الترتيب الأفضل لمن كان همه الوقوف على الآيات المتشابهات فى القرآن ، ورد التمسك بظاهرها من قبل الجبرية ، والمجسمة ، والحشوية ، وسائر أهل الزيغ ، وهو كذلك الأقرب لطبيعة الإملاء الذى جرى عليه القاضى فى وضع الكتاب ، على عادته فى سائر كتبه ، وكما أوضح ذلك فى المغنى ، فى النص الذى نقلناه أنفا عند التعريف بهذا الكتاب.

ولكن الإفادة من كتابنا المتشابه ، فى دراسة أدلة الفرق المختلفة التى تستند فيها إلى آيات القرآن — سواء فى ذلك المعتزلة وغيرهم ، وسواء أكان استدلالا بالحق أم استدلالا بالباطل — ليست ميسرة على الوجه الأكمل ، على عكس ما لو كان ترتيب الكتاب موضوعيا ، عرض فيه المؤلف للمتشابهات والمحكمات فى المسائل المتنازع عليها ؛ واحدة واحدة ، كمسألة الرؤية ، أو خلق الأفعال ، أو الوعد والوعيد ، أو أية مسألة أخرى ، فأول المتشابه ، وأصل الاستدلال

(1) انظر الفقرة : 12 من الكتاب.

بالحكم⁽¹⁾. ونرجو أن يكون في الفهارس بعض العوض.

3 — كتاب القاضى ومنزلته بين كتب المتشابه الأخرى

إن الحكم على كتاب القاضى ومقارنته بكتب من تقدمه من شيوخ المعتزلة وغيرهم ، يبدو أنه من غير الممكن ، وقد فقدنا هذه الكتب ، وبخاصة كتاب ، أبى على الجبائى ، الذى ذكره ابن النديم ، ونحن نعلم مدى ما تلقاه آراء أبى على وكتبه من الرعاية والاعتبار عند القاضى عبد الجبار.

وإن كان من الممكن هنا القول بأن المعتزلة كانوا أسبق من غيرهم إلى الكتابة فى هذا الموضوع إن لم يكونوا قد انفردوا فيه ، أو كتبوا أكثر من سائر الفرق الأخرى على أقل تقدير ، وقد حملهم على ذلك تصديهم للدفاع عن الإسلام والرد على الطاعنين على القرآن ، من أى نحلة كان ، إلى جانب رغبتهم فى الدلالة على مذهبهم وإثبات أن الكتاب موافق لأدلة العقول ، وتأويل جميع الظواهر التى يتعلق بها خصومهم من الجبرية والحشوية وغيرهم ، وإثبات أن هؤلاء قد عدلوا عن البراهين وعن التمسك بالكتاب جميعا ، كما يقول القاضى فى صدر كتابه.

(1) واضح أن ما قدمناه من الكلام هنا فى بيان مسلك المؤلف فى ترتيب كتابه ، والذى وضعناه تحت عنوان (طريقة المؤلف) يغاير من كل وجه ما تحدثنا عنه آنفا تحت عنوان (منهج القاضى فى الكتاب) وأن كلا من العنوانين إن كان لا يدل على ما تحته — عند بعضهم — بنفسه ، فقد دل — والحمد لله — بما كتب تحته — وإذا كنا لم نفتقروا على اللغة أو العرف العلمى ، فإن الزعم بأن تفريقنا هذا يدل على الخطأ فى فهم الاصطلاحات فى تعبير بعضهم — أوغل فى الفساد من أن يحكم عليه بالخطأ. ويبدو لنا أننا ما زلنا بحاجة ملحة إلى أن يكتب لنا كثير من الصفحات — فوق ما كتب — فى المنهج ، حتى يقوى بعض الناس على التفريق بين المناهج والفهارس! وبين المناهج وترتيب الموضوعات أو المعلومات .. ، وأخيرا بين المناهج والطرق!!.

ومن جهة أخرى ، فإن الفهارس التي تعطينا أسماء الكتب التي ألفت في المتشابه ،
 مما لم يصل إلينا ، لا تفرق في تصنيفها هذه الكتب بين المتشابه — موضوع التحقيق —
 والمتشابه اللفظي المتصل بالآيات المتماثلة والمتقاربة في اللفظ.
 وهذا مما يعوق سبيل المقارنة التاريخية السليمة ، كذلك.
 ولكننا ، على أية حال ، سنقف على الكتب التي ألفت في المتشابه قبل القاضي ،
 رحمه الله ، ونحاول ببعض الدلائل أن نميز منها كتب المتشابه اللفظي — من متشابه
 المتكلمين ، لنضع كتاب القاضي عبد الجبار في موضعه من هذه الكتب.

الكتب التي ذكرها ابن النديم :

ذكر ابن النديم تحت عنوان : « الكتب المؤلفة في متشابه القرآن » الكتب التالية :
 « كتاب محمود بن الحسن ⁽¹⁾ . كتاب خلف بن هشام ⁽²⁾ .
 كتاب القطيعي ⁽³⁾ . كتاب نافع ⁽⁴⁾ . كتاب حمزة ⁽⁵⁾ . كتاب علي بن قاسم

(1) هو محمود بن حسن الوراق ، عده الحاكم فيمن ذهب إلى العدل من الشعراء وأئمة اللغة.

وأورد من شعره :

ولم تلزم الذنب المقادير جاهلا فأنت ولي الذنب ليس المقادر
 فلو كان للمقدار في الذنب شركة لكان له حظ من الوزر وافر
 توفي في حدود الثلاثين ومائتين. انظر شرح عيون المسائل المجلد الأول ورقة 164 — 165. فوات
 الوفيات : 2 / 562.

(2) هو خلف بن هشام الأزدي ، أبو محمد ، أحد القراء العشرة ، كان عالما عابدا ثقة ، واشتهر ببغداد
 وتوفي فيها سنة 229. غاية النهاية : 1 / 273 ، تاريخ بغداد : 8 / 322.

(3) هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك (أبو بكر القطيعي) عالم بالحديث ، يقال إنه كان مسند العراق
 في عصره ، ونسبته إلى (قطيعة الدقيق) ببغداد وحدث عنه الحاكم وأبو نعيم ، وتوفي سنة 368. انظر لسان
 الميزان : 1 / 145 ، غاية النهاية : 1 / 43.

(4) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم ، أحد القراء السبعة ، أصله من أصبهان ، أقرأ الناس دهرًا طويلا ،
 نيفا عن سبعين سنة وانتهت إليه رئاسة القراء بالمدينة وتوفي سنة 169 ، وقيل سنة 170. انظر غاية النهاية :
 2 / 334.

(5) هو حمزة بن حبيب بن عمار بن اسماعيل ، التيمي ، الزيات. أحد القراء السبعة —

الرشيدى ، كتاب جعفر بن حرب المعتزلى ، كتاب مقاتل بن سليمان الهمداني ، كتاب
أبي على الجبائي ، كتاب أبي الهذيل ⁽¹⁾ العلاف ⁽²⁾.

كما ذكر في باب « الكتب المؤلفة في معان شتى من القرآن » « كتاب بشر بن
المعتمر ⁽³⁾ ، في متشابه القرآن » ، وكتاب قطرب ⁽⁴⁾ فيما سأل عنه الملحدون من أى
القرآن ⁽⁵⁾.

يضاف إلى ذلك كتاب آخر ذكره ابن النديم في معرض ترجمته لابن الخلال
القاضي ، قال ابن النديم : هو « أبو عمر أحمد بن محمد بن حفص الخلال ، البصري ،
مولده بها ، ولقى الصيمري وأبا بكر بن الأخشيد وأخذ عنهما ، وكان

— كان من مولى التيم فنسب إليهم ، توفي سنة 156. وقيل 158. انظر تهذيب التهذيب : 3 / 27.
غاية النهاية 1 / 262 — 263 .. وفيه أن على بن حمزة الكسائي أجل أصحابه.

(1) انظر ترجمة جعفر في هذا الكتاب ص : 321 : وأبي على. ص : 55. وأبي الهذيل ص 79.

أما مقاتل بن سليمان البلخي. المحدث المشهور فهو من رعوس المشبهة. وقد اختلفت فيه الآراء.

فبينما يلعبه أبو حنيفة يقول الشافعي إن الناس عيال عليه في التفسير. وأهم ما اشتهر به في مجال
التشبيه حديث « المقام المحمود » الذي فسره تفسيراً مادياً. وقد توفي عام 150 هـ من كتبه (تفسير القرآن)
يظهر فيه قوله بالتشبيه والتجسيم : انظر وفيات الأعيان : 2 / 112. طبع مصر سنة 1310 هـ ميزان
الاعتدال للذهبي : 3 / 196. مقدمة التنبيه والرد على أهل الأهواء للشيخ الكوثري ص : 6.

(2) انظر الفهرست ، طبع أوروبا ، ص : 36.

(3) هو أبو سهل : بشر بن المعتمر ، الهلالي ، رئيس معتزلة بغداد ، وإليه تنسب فرقة (البشرية) وتوفي في—
حدود سنة 210. انظر طبقات المعتزلة ص : 52 والتبصير في الدين للاستغرابي بتحقيق الشيخ زاهد
الكوثري رحمه الله ص : 71.

(4) هو أبو على محمد بن المستنير ، الشهير بقطرب ، من أهل البصرة ، عالم باللغة والأدب ، قال القفطي :
« وكان موثقاً فيما يمليه ، ومات سنة ست ومائتين .. وله من الكتب : « الرد على الملحدون في— متشابه
القرآن » وعده الحاكم في باب من ذهب إلى العدل من النحاة. وفي بغية الوعاة أنه « كان يرى رأى المعتزلة
النظامية » .. وهذا ما حملنا على الاعتقاد بأن الكتاب الذي أشار إليه ابن النديم هو في متشابه القرآن. انظر
عيون المسائل 1 ورقة 165. إنباه الرواة : 3 / 219 — 210.

بغية الوعاة للسيوطي : 1 / 242. طبع الحلبي سنة 1384.

(5) انظر الفهرست ، طبع أوروبا ، ص : 38.

إليه القضاء بمدينة حرة ، ورد إليه قضاء تكرت وهو بها إلى هذه الغاية ⁽¹⁾ ، وله من الكتب ، كتاب الأصول ، وكتاب المتشابه .»

ويوجد كتابه هذا في المتشابه في المكتبة المتوكلية بالجامع الكبير بمدينة صنعاء ⁽²⁾ .
وبذلك يكون للمعتزلة — قبل القاضى — ستة كتب في المتشابه ، أو سبعة ، لأن ابن الخلال ، على الأقل ، قد ألف كتابه في عصر القاضى ، رحمهما الله .
وجميع هذه الكتب كانت موجودة حتى مطلع الربع الأخير من القرن الرابع ، ومعلوم أن شيخنا قد أملى كتابه في خلال الفترة التي كان يملئ فيها كتاب المغنى «من سنة 360 — 380 هـ» ⁽³⁾ أى أنه أملاه في الفترة التي كانت فيها تلك الكتب موجودة على كل حال .

بين هذه الكتب وكتاب القاضى رحمه الله

ونكاد نقطع — مع تعذر مقارنة كتاب القاضى بهذه الكتب ، اللهم إلا كتاب ابن الخلال الذى قصره على طائفة معينة من آيات المتشابه — بأن القاضى قد تأثر إلى حد كبير بكتاب شيخه أبى على الجبائى ، وفي المقام الأول كذلك ، وإن لم يكن هناك ما يمنع أن يكون قد اطلع على سائر كتب قومه .

(1) أى سنة 377 ، وهي السنة التي ذكر ابن النديم أنه انتهى إليها في فهرسه الذى جمع فيه الكتب الموجودة « بلغة العرب وقلمها .. » أو بعدها بقليل ، لأن ابن النديم توفي سنة 384 وهذا يمكن للقول إن توابيخ الوفاة التي ذكرها بعد هذا التاريخ من عمل غيره ، كما جاء في ترجمة ابن جنى أنه توفي سنة 392 ، ولا يبعد أنه قال فيه ما قاله في ابن الخلال القاضى مثلاً ، ثم جاء من بعده من نص على تاريخ الوفاة . انظر مقدمة الفهرست ، وص : 87 ،

(2) وعنوانه : « الرد على الجبرية القدرية فيما تعلقوا به من متشابه آى القرآن الكريم » ويقع في ثمان وتسعين ورقة .

(3) انظر تعريفنا السابق بالمغنى .

هذا إذا أمكننا القطع بأن جميع هذه الكتب فى المتشابه الذى تناوله القاضى دون المتشابه اللفظى ، ولعل هذا مما يمكن القطع به ؛ لأن المعتزلة إنما كان يعنيه فى الذود عن الإسلام والرد على الخصوم ، هذا النوع من المتشابه دون المتشابه اللفظى ، القريب من طبيعة القراء دون المتكلمين ، ولأن القاضى ذكر فى مقدمة كتابه أن كتب مشايخه مشحونة بذكر هذا الباب — المتشابه — « ليبينوا أن القوم — المجرة ونحوهم — كما خرجوا عن أدلة العقول ، فكذلك عن الكتاب » وكل هذا مما لا يعتد به فى — المتشابه اللفظى بالطبع!

ولا ندرى بعد ذلك ما هو وجه عدم ذكر كتاب بشر بن المعتمر فى الكتب المؤلفة فى المتشابه ، وعدم التعرض لكتاب ابن الخلال إلا من خلال الحديث عن حياته ؛ لأن مما نستبعده أن يكون كتاب « بشر » الوحيد فى المتشابه الكلامى دون سائر الكتب الأخرى التى ذكرها ابن النديم فى الباب الخاص بالمتشابه ، ومزج فيها كتب المعتزلة بكتب للقراء فالراجح أن تكون كتب هؤلاء المعتزلة مثل كتاب بشر! .. وكان الأولى — أن تصنف كتبهم مع كتاب مقاتل بن سليمان — الذى يرجح أنه فى هذا الباب — وكتب سائر المتكلمين الذين تناولوا هذه الآيات بالتفسير والتأويل ، دون كتب القراء ، كنافع ، وحمزة ، وخلف بن هشام ، ممن بحثوا فى المتشابه اللفظى ، سعيًا وراء بعض الأسباب البلاغية ، ولم يبحثوا فى آيات الصفات والعقائد ، أو فى المتشابه الذى أشارت إليه الآية السابعة من سورة آل عمران.

وإنما رجحنا أن كتب هؤلاء كانت فى المتشابه اللفظى ، لأن الذين كتبوا فى — متشابه العقائد كانوا فى الغالب من أصحاب النحل ، ولأن الكتابة فيه لم تفرد إلا بعد احتدام الخلاف المذهبى!

أضف إلى ذلك أنه قد وصلنا من كتب القراء في المتشابه : كتاب للكسائي ، الذى كان تلميذا لأحد هؤلاء الذين ذكر لهم ابن النديم كتباً في المتشابه ، وشيخاً لآخر ، أسماء « مشتبهاً القرآن »⁽¹⁾. عالج فيه مسألة نزول القرآن على سبعة أحرف ومسائل أخرى ، ثم جمع فيه الآيات المشتبهات من حيث اللفظ ، بعضها مع بعض بحسب ترتيب السور ، ولم يكتب فى تعليل ذلك ، والتماس ما فيه من وجوه البلاغة ، حرفاً واحداً ، وربما جاء من بعده فالتمسوا بعض وجوه الحكمة فى ذلك فى كتب أسموها بالمتشابه ، كذلك. على أننا لا نحكم باستحالة أن يكون بعض هؤلاء قد حملة ما وجدته من أصحاب الفرق ، وبخاصة المعتزلة — ونظرة المحدثين والقراء لهم معروفة — من الخوض فى التأويل ، على الكتابة والرد عليهم ، والانتصار فى ذلك بمذهب السلف ، فيكون قد كتب ، على أحسن الفروض ، كتاباً فى آيات الصفات!

وإذا قارنا كتاب القاضى عبد الجبار بكتاب القاضى ابن الخلال ، وهو كل ما وصلنا من كتب الذين تقدموا قاضى القضاة ، أمكننا القول : بأن كتاب الشيخ ينفرد بشموله جميع الآيات المتشابهة مع الاستدلال بالحكم على مذهبه ، فى جميع مسائل العدل والتوحيد ، فى حين أن ابن الخلال اقتصر فيه على تأويل الآيات التى يشعر ظاهرها بالجبر.

(1) الكسائى هو أبو الحسن على بن حمزة الكسائى ، توفى سنة 189 ، وذكر ابن الجزرى أنه كان أجل أصحاب حمزة بن حبيب (— 156) وذكر أن خلف ابن هشام (— 229) قد قرأ عليه — الكسائى — الحروف. راجع غاية النهاية فى طبقات القراء : 1 / 261 — 262 و 1 / 275. وانظر أوسع ترجمة الكسائى فى إنباه الرواة. وتوجد نسخة من كتابه (مشتبهاً القرآن) فى معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية — نسخة مصورة بالميكروفيلم — تقع فى 80 ورقة ، ورقمها 240 تفسير.

كتاب القاضي بين كتب الفرق الأخرى :

أما أصحاب الفرق الأخرى فما وصل إلينا ما يدل على أن واحدا منهم قد نسج على منوال القاضي في كتابه ، فأول جميع الآيات المتشابهة لتوافق المحكم الدال على مذهبه فيما يعتقد ، وأصل الاستدلال بهذا المحكم على ما يقول ، وإن كان من الممكن هنا الإشارة إلى كتاب : « تأويلات أهل السنة » لأبي منصور الماتريدي المتوفى سنة 333 فإنه وإن كان تفسيراً كاملاً للقرآن لم يقصره على المحكمات والمتشابهات ، إلا أنه يطيل الوقوف عند هذا النوع من الآيات ، ويرد في ذلك على سائر الفرق ، ولعل هذا مما حمّله على تسميته كتابه بهذا الاسم⁽¹⁾.

وكتاب : « الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأويله على غير تأويله »⁽²⁾ المنسوب للإمام أحمد بن حنبل الذي أول فيه بعض الآيات على خلاف تأويل الجهمية لها ، مثل آيات الرؤية والعرش ونحو ذلك ، أو بعبارة أخرى : التي رفض فيها تأويل الجهمية ، حملاً لها على الظاهر ، حتى زعم مثلاً أن الله على عرشه في السماء⁽³⁾ ، أو مستدلاً على هذا الرفض ببعض الروايات ، حتى إنه ذهب في إثبات تكليم الله لموسى بكلام سمعه إلى الاستشهاد بحديث الزهري أن موسى لما رجع إلى قومه وسألوهم أن يشبه لهم كلام الله ، قال : « هل سمعتم الصواعق التي تقبل في أحلى حلاوة سمعتموها؟ فكأنه

(1) راجع (تأويلات أهل السنة) مخطوط دار الكتب المصرية : 27306 ب وهو يقع في ثلاث مجلدات ضخام.

(2) انظر الكتاب ضمن مجموعة نشرها الشيخ محمد حامد الفقى باسم (شذرات البلاتين من طيبات كلمات سلفنا الصالحين) من ص : 4 — 40. مطبعة السنة المحمدية سنة 1375.

(3) شذرات البلاتين ، ص : 33 — 34.

مثله ⁽¹⁾!) والكتاب كله يقع في قريب من أربعين صفحة. وهو على كل حال ليس لأحد على التحقيق ، وإنما هو من وضع بعض الحشوية عليه ؛ قال الشيخ زاهد الكوبري ، رحمه الله : « وأما ما يعزى إلى الإمام أحمد من كتاب : « الرد على الجهمية والزنادقة .. فإنما أذيعت نسبته إليه في القرن الرابع الهجري برواية مجهولة ، حتى إن للذهبي لا يعترف بصحة النسبة إليه ، وإن عوّل عليه كثير من شيوخ متأخرى الحشوية ، وقد ذكرنا في سنده من العلل القادحة ، وما في المتن ، مما يجلّ مقدار أحمد عن القول به » ⁽²⁾.

وتغنيا هذه المقالة من الشيخ زاهد ، وإن كنا في الواقع لم نرد أن نعنى بالتحقيق في صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام أحمد رحمه الله ، لأن الأمثلة السابقة وحدها — فيما ترى — تكفى للدلالة على أن الكتاب مكذوب عليه. أو أن يكون مشبها حشوى العقيدة ، وما نظن ذلك.

بين كتاب القاضى وكتب من فاخر عنه :

أما أهم الكتب التى عرضت لتأويل الآيات المتشابهة بعد القاضى ، فهى

(1) المصدر السابق ، ص : 31.

(2) تعليق للشيخ زاهد على كتاب (الاختلاف في اللفظ) لابن قتيبة ؛ ص 55. ويضاف إلى هذه الكتب كتاب آخر لاشعري ذكره ابن فورك ، وهو يعدد كتب أبي الحسن التى ألفها بعد سنة عشرين وثلاثمائة ، قال : (وكتاب في متشابه القرآن جمع فيه بين المعتزلة والملحدين فيما يطعنون به في متشابه الحديث)! وهذا هو نص العبارة كما وردت في (تبين كذب المفتري) ص 135 — ولعله تناول فيه آيات الهدى والضلال والرؤية ونحو ذلك ؛ على طريقته في كتاب الإبانة وغيره ، وعلى عادته في العبارة الموجزة التى يظن أنها تحمل معنى الإلزام — وبدون اعتراض — لخصومه المعتزلة ، الذين يحلو له دائما أن يجمعهم مع الملحدين ، وتاريخهم في الذب عن الإسلام وقطع دابر الملحدين لا يجهل.

كما تحسن الإشارة هنا إلى أن أكثر الكتب التى تبحث في الفرق تخص موضوع المتشابه بفصل خاص ، وإن كان كتاب أبي الحسين الملطي الشافعى من أسبق هذه الكتب وأكثرها موضوعية في تناول هذا البحث ، وتأويل الآيات التى يشعر ظاهرها بالتعارض. انظر التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمد بن أحمد الملطي (ت 377) ، ص : 58 — 82 ،

بعيدة كذلك عن الطريقة التي سلكها القاضى ، لأن أصحابها اقتصروا فيها على جمع بعض آيات الصفات وأخبارها فقط ، وتأويلها بما يعتقدون أنه الحق ، على نحو ما فعل ابن اللبان فى كتابه « متشابهات القرآن » والرازى فى « أساس التقديس » يضاف إلى — ذلك كتابا « الإكليل فى المتشابه والتأويل » لابن تيمية. و « إجماع العوام عن علم الكلام » للغزالي ، اللذين درسا فيهما المتشابه دراسة موضوعية ، ولم يلتزما فى ذلك تأويل جميع آيات الصفات بطبيعة الحال.

4 — نسختا الكتاب وعملنا فى التحقيق :

قمت بتحقيق الكتاب عن نسختين فريدتين :

أولاهما : نسخة قديمة بخط يمينى واضح ، ناقصة من أولها بمقدار ورقتين — صفحة العنوان وثلاث صفحات أخرى — كما يتضح ذلك من مقارنتها بالنسخة الأخرى. وعدد أوراقها ثلاث وسبعون ومائة ورقة ، ومتوسط الأسطر فى الصفحة الواحدة ثلثية وعشرون سطرا.

ولم يعن فيها الناسخ — على عادتهم فى الخط القديم — بعلامات الإعجام والإهمال ، على حسن خطه وكتابته عناوين السور بالمداد الأحمر.

وفى بعض أوراق النسخة تقطيع فى أطرافها ينتهى عند الكتابة تارة ، وينقص من أطرافها تارة أخرى — وبخاصة فى أوراق الكتاب الأخيرة — وفى بعض صفحات أخرى كتابات وتوقيعات بخط جد رديء كأنه عبث صبية يتدربون على الكتابة ويوقعون بأسمائهم توقيعات متشابكة لا تقرأ.

تاريخ النسخة وتوثيقها :

وقد تمت كتابة هذه النسخة في شهر صفر سنة ثمان عشرة وستمائة في — مدينة ظفرذى بين ، شمال صنعاء — وهى الهجرة المنصورية التى ذكرها الناسخ. راجع صفحة الكتاب الأخيرة ».

وعرضت على نسخة قديمة فرغ من نسختها فى السادس من ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وأربعمائة — أى بعد وفاة المؤلف — رحمه الله — بثلاث وستين سنة — وهى نسخة القاضى شمس الدين جعفر بن عبد السلام المعتزلى وشيخ علماء الزيدية فى — عصره « راجع الصفحة الأخيرة ».

ويظهر أثر هذه المعارضة فى بعض مواطن الكتاب.

وقد كانت هذه النسخة فى بلاد اليمن ، ثم اقتناها فؤاد سيد أمين المخطوطات بدار الكتب فى بعثة الدار إلى اليمن عام 1952 لتصوير نواذر المخطوطات من مكتباتها العامة والخاصة ، والتى كان من بينها مجموعة من مصنفات المعتزلة عامة.

النسخة الثانية.

أما النسخة الثانية فهى قديمة أيضا ، تامة من أولها ، ناقصة من آخرها تنتهى عند الكلام على قوله تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴾ من سورة الشعراء. وعدد أوراقها سبع ومائتا ورقة. وهى من ورقة 8 إلى ورقة 195 ضم إليها من أولها وآخرها بعض الورقات « الحوامى » من 1 — 7 ومن 196 — 207 ، فيها بعض النقول المختلفة من آيات وأحاديث وأدعية ، ونقول أخرى من بعض الكتب.

ولكن هذه الحوامى التى جرت عادتهم بوضعها فى أول الكتب وآخرها للمحافظة على متن الكتاب ، وحماية له من ضياع بعض أوراقه الأولى والأخيرة ، لم تحم هذه النسخة من أن يسقط منها ما يقرب من الثلث ، ويبدو أنها « حميت » ناقصة.

وقد كتبت هذه النسخة بقلم نسخ معتاد ، اعتنى فيها الناسخ بعلامات الإعجام والإهمال — فى الغالب — ووضع فيها عناوين المسائل والدلالات والصور والآيات القرآنية بخط كبير مميز. ومسطرة ورقها : 14*16 سم.

وكتب على صفحة الغلاف العنوان التالى :

« كتاب متشابه القرآن الكريم »

تصنيف الشيخ الإمام عماد الدين قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد

رحمة الله عليه

وعلى هذه الصفحة [8 ظ] بعض تملكات للنسخة ، من أهمها تملك للإمام على بن المؤيد من أئمة الزيدية. ثم عبارة انتقال الكتاب بالإرث إلى زوجته الشريفة الطاهرة الشمسية بنت محمد بن عبد الهادى بن إبراهيم ، ثم إلى ولدها المهدي بن أمير المؤمنين. وبعض تملكات أخرى ، منها تملك مؤرخ فى سنة 1185 هـ.

وفى الأوراق الزائدة بآخر النسخة رسالة مؤرخة سنة 675 هـ وعبارة تملك — فى ورقة أخرى — سنة 822.

تاريخ النسخة ومكانهما :

وقد ضاع فى الأوراق الناقصة خاتمة النسخة وتاريخ الكتابة. ولكن يبدو من نوع الخط وسماته أن النسخة كتبت فى أوائل القرن السابع الهجرى ، لأن

خطها يشابه خط أكثر المصنفات الاعتزالية التي جمعت من وقف الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة أحد أئمة الزيدية ، المتوفى سنة ⁽⁶¹⁴⁾ هجرية ، في مدينة ظفار باليمن ، والتي نقلت في عام 1348 هـ إلى المكتبة المتوكلية بالجامع الكبير بمدينة صنعاء.

وقامت بعثة دار الكتب المصرية إلى اليمن عام 1951 — 1952 بتصوير هذه النسخة — ضمن مجموعة أخرى كبيرة — وبقي الأصل محفوظا بمكتبة الجامع الكبير بصنعاء تحت رقم 494 تفسير. وصورها التي اعتمدنا عليها في التحقيق في دار الكتب المصرية ، وتحمل رقم : 27620 ب.

عملنا في التحقيق :

والواقع أنني أقدمت أولا على تحقيق الكتاب عن النسخة الثانية الناقصة وحدها قبل أن أعلم خبر النسخة الأولى ، رقت بذلك على الرغم من النقص الكبير الواقع في النسخة ؛ لاعتقادي بأهميته الكبيرة في دراسة منهج المعتزلة في التفسير والتأويل ، وطريقتهم في الاستدلال بالقرآن. واعتمادهم على النصوص — على خلاف ما أشيع عنهم — ولما يسده في الواقع من فراغ في المكتبة القرآنية.

وكانت صادفتني مشاكل كثيرة ، نظرا لدقة موضوع الكتاب ، وسقم النسخة في بعض المواطن ، ولكنني تغلبت على هذه الصعوبات — وبخاصة في مرحلة التحقيق الأساسية ، وهي تقويم النص — عن طريق الرجوع إلى ما كتبه القاضي في الآية أو الفكرة موضوع البحث في كتبه الأخرى — وعلى رأسها المغنى — فكان يوضح لي فهم الموضوع على الوجه الأكمل سبيل القراءة أو التصويب. كما لجأت إلى كتاب « الأمالي » للشريف المرتضى ، الذي أعانني

بدوره على حل كثير من المشكلات الأخرى ، ليس لأن أكثر وجوه التأويل التي كان يعرض لها القاضى يذكرها الشريف — نظرا لتلقيه عنه — ليس لهذا فحسب ، بل لأن الذى يبدو أن المعتزلة — بعامة — وهم يعتمدون فى أصول تفسيرهم وتأويلهم على اللغة يكادون يستشهدون لذلك بنفس المأثور من كلام العرب ، من أمثال وشعر ونحو ذلك ، كما أنهم يتحدثون فى أصول اشتقاق الكلمات ، ومعانيها اللغوية ، ووجوه الحقيقة والمجاز فيها حديثا متفقا لا يكاد يختلف موضعه.

كما سلكت فى سبيل ذلك طرقا أخرى ، أضحي الحديث عنها بعد وجود النسخة الأخرى من نافلة القول ، وإنما أشرت إلى ما أشرت إليه لبيان أننى لم أقف على جديد عند ما وجدت أن جميع النقاط التي وقفت عندها أثناء التحقيق وتتبع فيها قلمي قلم الناسخ — لا المؤلف كما ظن بعضهم — هى كما فهمتها وصوبتها فى أغلب المواطن ، ولا أقول فى جميع المواطن.

على أننى قد صوبت بعض المواطن فى مقدمة المؤلف — وهى مقدمة كلامية دقيقة — وقد أشرت إلى أنها قد سقط منها — من نسختنا الأخرى — مقدار ثلاث صفحات ، فبقى اعتمادنا فى هذا القدر على نسختنا الأولى التي كنا نظنها يتيمة.

وبعض هذه التصويبات ظاهرة الصحة ، أو ظاهرة الوجوب ، وبعضها الآخر حمله بعضهم على أنه تحريف للنص وإخلال بعبارة المؤلف ، وكان لم يزد أن قرأ من الكتاب بضع صفحات ، وقاس فى غير محل القياس. وهما على أية حال موطنان يحسن أن نقدم القول فيهما فى هذه الفقرة ، ليعلم ما يجب أن يعلمه كل قارئ عن أى محقق.

1 — ختم القاضى رحمه الله الفقرة الأولى من كتابه بقوله : « وعلى هذا الوجه قلنا إن المعجزات لما كانت بمنزلة الأخبار في أنها لا يمكن أن يعلم أنها صحيحة إلا بعد العلم بحال الفاعل وحكمته ، لم يمكن أن يستدل بها على النبوات من أجاز على الله عز وجل فعل القبيح ، وقلنا : يجب أن لا نأمن أنه تعالى أظهرها على [من] يدعو إلى الضلال والفساد ، ويصد عن الهدى والرشاد »

وإضافة كلمة [من] لا يحتاج إلى تعليق. أما الخلاف فكان في كلمة « أجاز » لأنها كانت في الأصل — كما أشرنا إلى ذلك في الهامش — « اختار » ، فرعم من زعم أن تغييرها عبث بالنص وقلب للمعنى الذى قصد إليه القاضى ، وأنه تعمد اختيارها للتشنيع على الخصوم!

وجوابنا : أن للقاضى ، وغيره أن يشنع على الخصوم ، ولكن بالحق لا بالباطل ، ولم يكن القاضى — رحمه الله — من المبطلين! ثم إن الخلاف بين القاضى وخصومه ليس في أنهم « اختاروا » على الله فعل القبيح ، ولم يختره هو وقومه ، لأن كل المسلمين ، علماءهم وعوامهم ، متفقون على أنه تعالى يفعل الحسن ، إنما الخلاف في « حواز » فعله للقبيح — بالمفهوم الإنسانى — وعدم جوازه ، « فأجاز » ذلك قوم ومنعه آخرون. وليس في الإسلام فرقة « اختارت » على الله فعل الحسن ، وأخرى « اختارت » عليه القبيح! فلا تعدو كلمة « اختار » في النص أن تكون من تصحيفات الناسخ.

ثم إن القاضى لم يبلغ من العى أن يقول « اختار على الله » ويعنى بها : « اختار الله » أو اختار كذا الله ، وما نعلم أن العرب يقولون في اختيار المرء

جانبا دون جانب : إنه اختار على هذا الجانب! حتى تصح عبارة الناسخ المحترم.

وبعد ، فقد كان من عادتنا في التحقيق — وهذا من المسلمات — أن نشير إلى —
 عبارة الأصل في الهامش ، ليرجح من شاء ما شاء ، بعد أن يكون أهلا للترجيح.

2 — وفي الفقرة الثانية من الكتاب يذكر القاضى عناية شيوخه ، ويعنى بهم من تقدمه من رعوس القوم ، بموضوع التشابه لمناقشة المخالفين في أصول العدل والتوحيد. ثم يقول : « فلذلك تجد كتب مشايخنا — رحمهم الله — مشحونة بذكر هذا الباب ليبينوا أن القوم كما خرجوا عن طريقة المعقول ، فكذلك عن الكتاب »

وفي الأصل ، كما بينا ، « بذكر في هذا الباب » و « كذلك عن الكتاب » فاعترض المعارض على الموضعين ، وقال إن الصواب ما في الأصل ، وأن ما صوبناه تحريف وتصحيف! وأن أسلوب القاضى جاء على ذلك الشكل ، فلا داعى لتغييره. والذي نزعناه أن هذا من أسلوب الناسخ لا من أسلوب قاضى القضاة رحمه الله : أما « فكذلك » فإن لا نطيل الوقوف عندها لبيان أنها هي التى تربط الجواب فى لغة العرب.

وقوله : « بذكر في هذا الباب » لا نقول فى زيادة « فى » فيه ، إلا أن القاضى يريد أن يقول إن كتب مشايخه مشحونة بذكر باب التشابه ، فقال : « بذكر هذا الباب » ولم يرد أن يقول إنها مشحونة بالذكر!! لأن مشايخه

كانوا من المعتزلة —!! — ولم يكونوا يدورون في حلقات المتصوفة!! والحديث في النص عن باب المتشابه ، لا عن باب السيد البدوي!

وبعد ، فإننا لا نجهل أسلوب القاضي عبد الجبار ، وقد قلنا فيه « أما أسلوبه فهو يتحدث عن نفسه بدقة وعمق ، وهو وإن كان يقوم على القصد في العبارة ، وعلى بعض الاستعمالات الخاصة في بعض الأحيان ، فإنه لا مجال فيه للشرح والتعليق. وما قد يبدو غريبا على القارئ للوهلة الأولى ، ليس إلا أثرا من آثار الجدل ، والحاجة إلى — تحميل العبارة أكثر ما يمكن من المعاني الفلسفية والكلامية الدقيقة » ⁽¹⁾.

مقابلة النسختين وامور التحقيق الاخرى :

نعود إلى الحديث عن عملنا في التحقيق : قمت بعد احضار النسخة الأخرى بمقابلة النص المحقق عن النسخة الأولى ، عليها. وأثبت في صلب الكتاب النص المختار ، وكان غالبه عن النسخة الكاملة ، ووضعت الفروق في الهامش ، كما أشرت فيه كذلك إلى ما كان من سقط عارض في أى من النسختين. ورمزت للنسخة المصورة بقدر الكتب بالحرف (د) وللنسخة الأخرى التي افتقدتها طويلا بالحرف (ف).

وفي مجال الأمور الأخرى المتصلة بالتحقيق : قمت بضبط للنص القرآن — ، ولا أدري لما ذا كثرت أخطاء الناسخ في آيات التنزيل ، وبخاصة النسخة الناقصة ، ولعله كان يكمل الآيات من ذاكرته طلبا للسرعة ، فخانه الحفظ. وقد أتبع كل آية برقمها من السورة ، واستغنيت بذلك ، وبوضع اسم السورة في أعلى

(1) انظر رسالة ماجستير. مكتبة جامعة القاهرة بعنوان (متشابه القرآن)

الصفحة عن تكرار ذلك وذكره في الهامش ؛ اللهم إلا حيث أُلحِد المؤلف يجرى الاستشهاد بالآية والحديث عنها ، أو يكون لها ارتباط بما يسبقها أو يلحقها في كلام المؤلف ، فكنّت أذكر الآية بأكملها — وأشير إلى رقمها — في الهامش.

وحاولت في تخريج الأحاديث استقصاء الروايات الواردة في كل واحد منها ما وجدت إلى ذلك من سبيل ، وكنّت أثبت مع الحديث بعض تعليقات العلماء للموجزة ، إذا كان لذلك ضرورة في التعليق على كلام المؤلف — رحمه الله.

أما الأعلام الذين ورد ذكرهم عند المؤلف وعرفنا بهم ، فهم قليل. ويبدو أن القاضى وهو يملئ أو يكتب ما كان يعتد بالنقل عن الشيوخ ، أو الاستشهاد بآراء العلماء والمصنفين ، وكان جل نقله عن شيخه — كما يجب أن يدعوها — أبى على وأبى هاشم الجبائين. وقليل منه عن شيوخ المعتزلة الآخرين.

التعليق على الكتاب :

وكتابنا بالدرجة الأولى كتاب تفسير ، لأن موضوعه هو الآيات القرآنية ، ولكنه مع ذلك ملئ بالمصطلحات الكلامية والخلافية بين المعتزلة وغيرهم ، لأنه يتناول بالتفسير الآيات التى هى مثار الجدل والخلاف بينهم. وقد حملنى ذلك على إثبات بعض الشروح الموجزة لمصطلحات القوم ، وعقد بعض المقارنات الموضحة لموقف الخصوم. وهذالما يفسر وجود أكثرها فى أوائل الكتاب.

وقد حاولت فيما يتصل بالفريقين الرجوع إلى كتبهم الخاصة بهم ، تحرياً للدقة ، ورفعاً لظلامه ركبت المعتزلة قروناً متطاولة كانت آراؤهم فيها تؤخذ من كتب خصومهم.

وبعد ، فهذا كتاب « متشابه القرآن » للقاضى عبد الجبار ، أضعه بين يدى قراء العربية ، بعد أن نفضت عنه غبار عشرة قرون ، وعشت معه رحلة طويلة ممتعة — وإن تكن شاقة — كنت أطلع فى كل يوم من أيامها التفسير الشاهد لقوله تعالى : ﴿ **فَلَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ، وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ** ﴾ .

القاهرة : كويرى القبة عدنان محمد زرزور

15 جمادى الآخرة 1386 هـ —

1 تشرين الأول (اكتوبر) 1966 م

متشابه القرآن

للقاضي عبد الجبار بن أحمد الحمذاني

مقدمة المؤلف